

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة عمار ثليجي - الاغواط-

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

تخصص: إقتصاد نقدي وبنكي

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

# رقابة اللجنة المصرفية على البنوك في الجزائر ( 2010 - 2016 )

تحت إشراف الدكتور :

د. مسعود بن مويزة

إعداد طالبتين :

فاطمة معزوزي

جميلة بن الغويني

لجنة المناقشة

- |        |               |                  |
|--------|---------------|------------------|
| رئيسا  | أستاذ محاضر أ | - حمزة طيبي      |
| مقرا   | أستاذ محاضر ب | - مسعود بن مويزة |
| ممتحنا | أستاذ مساعد أ | - مصطفى مراد     |

السنة الجامعية 2018 / 2019



## التشكرات

قالى الله تعالى :

**[ فاذكروني اذكركم و اشكروا لي ولا تكفرون ]**

فالحمد لله الذي وفقنا وأماننا و امدنا بالقوة و الصبر لإتمام هذا العمل المتواضع فما كان لشيء يجري لملكه إلا بمشيئته بلا شأنه

فالحمد لله اوله وأخره

وعملا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم :

**[ من لم يشكر الناس لم يشكر الله ]**

يسعدنا ان نتقدم بجزيل الشكر و التقدير و الامتنان و العرفان و الجميل الى الاستاذ المشرف بن مويظة مسعود لما اسدانا له من توجيهات قيمة و التشجيع مستمر على انجاز هذا البحث ، كان له اكبر الاثار لانجاز هذا العمل كما نتقدم باسمى العبارات الشكر و العرفان للأساتذة اعطاء لجنة المناقشة الموقرة الذين قبلوا و تحملوا عناء قراءة و مناقشة هذا البحث و اخير نشكر كل من ساعدنا من قريب وبعيد على انجاز هذا العمل

## الأهداء

الحمد لله الذي وفقني لهذا و لم اكن لأصل اليه لولا فضل الله علي اما بعد بدأت بأكثر من يد و  
 محانية الكثير من الصعوبات وها انا اليوم و الحمد لله اطوي سهر الليالي و تعب الايام و خلاصة  
 مشواري بين دفتي هذا العمل المتواضع الي منارة العلم و الامام المصطفى .. الي الامي الذي علم  
 البشرية... الي سيد الخلق .. الي رسولنا الكريم محمد صلى الله عليه وسلم

الي الينبوع الذي لا يمل العطاء الي من حكت سعادتي بخيوط منسوجة من قلبها الي

### " والدي العزيزة "

الي من سعي و شقي لأنعم الراحة و المناء الذي لم يبخل بشيء من اجل دفتي في طريق النجاح  
 الي

### " والدي العزيز "

الي شريك حياتي الذي انار الله به حياتي

### " زوجي العزيز "

الي فلذة كبدي ابنتي

### " مريم رتاج "

الي اعزائي

### " اخي واخواتي "

### " عائلة زوجي الاحباء "

الي كل الاسرة الجامعية الانواط

معزوزي فاطمة

## اهداء

بسم الله و الحمد لله و السلام على رسول الله صلى الله عليه و سلم

اهدي هذا العمل المتواضع :

الى من قرن الله عز وجل اسمه باسمها من فوق سبع طبقات و اوصى ببرها من سبع  
سما ، و وضع الحز ما نملك تحت قدمها الى العطاء الذي يفيض بلا حدود ، الى رمز  
يمثل الكفاءة و الخلود ، الى من علمني ابجدية الحروف ، الى من علمتني الصمود مهما  
تبدلت الظروف الى الحز و اعلى ما املك في الكون

" امي الحبيبة "

الى من كان سببا في وجودي ، الى من بذل النفس و النفيس من اجل اسعادي ، الى  
من اعتبره قدوة في الحياة و زادي الى العزيز

" ابي الحبيب " رحمه الله و اسكنه فسيح جنانه

الى اخوتي و اخواتي و كل افراد عائلتي ، الى زوجي و الى كل صديقاتي ، الى زملائي  
و زميلاتي في الدراسة و العمل .

بن الغويني جميلة

# فهرس المحتويات

## الفهرس المحتويات

I-III	قائمة الاشكال
أ-هـ	مقدمة العامة
	الفصل الاول : عموميات حول البنوك و الرقابة المصرفية
<u>01</u>	المبحث الاول : مفاهيم اساسية حول البنوك
<u>01</u>	المطلب الاول : نشأة و تعريف البنوك
<u>07</u>	المطلب الثاني : اهمية ووظائف البنوك
<u>11</u>	المطلب الثالث : انواع و اهداف البنوك
<u>18</u>	المبحث الثاني : اطار العام للرقابة المصرفية
<u>20</u>	المطلب الاول : مفهوم الرقابة المصرفية و اهميتها
24	المطلب الثاني : انواع الرقابة المصرفية
27	المطلب الثالث : اهداف الرقابة المصرفية
29	المبحث الثالث : الرقابة المصرفية وفقا للجنة بازل
29	المطلب الاول : ماهية لجنة بازل
33 - 39	المطلب الثاني : اتفاقية بازل الاولى و الثانية
47	المطلب الثالث : اتفاقية بازل الثالثة
53	خلاصة الفصل الاول
	الفصل الثاني : الاطار التشغيلي للجنة المصرفية و تطور الجهاز المصرفي الجزائري
54	تمهيد الفصل الثاني
55	المبحث الاول : انواع البنوك في الجزائر و تطور الجهاز المصرفي الجزائري
56	المطلب الاول : انواع البنوك في الجزائر
58	المطلب الثاني : تطور الجهاز المصرفي الجزائري
59	المطلب الثالث :نظام الرقابة الاحترازية
60	المبحث الثاني : اللجنة المصرفية
62	المطلب الأول : مفهوم اللجنة المصرفية
64	المطلب الثاني : صلاحيات اللجنة المصرفية
66	المطلب الثالث : علاقة اللجنة المصرفية بالسلطات الاخرى
67	المبحث الثالث :انواع رقابة اللجنة المصرفية
73	المطلب الاول : الرقابة الميدانية

73	المطلب الثاني : الرقابة المستندية
79-86	المطلب الثالث : الرقابة الشاملة و الخاصة
87	خلاصة الفصل الثاني
88	الخاتمة
92	قائمة المراجع

# قائمة الأشكال

قائمة الاشكال

<u>الصفحة</u>	<u>عنوان الشكل</u>	<u>رقم الشكل</u>
<b>35</b>	مكونات راس مال المصرفي وفقا للجنة بازل 1	<b>01</b>
<b>43</b>	مضمون اتفاقية بازل الثانية	<b>02</b>
<b>49</b>	الدعائم الرئيسية الثلاثة لاتفاقية بازل 2	<b>03</b>
<b>53</b>	مضمون اتفاقية بازل الثالثة	<b>04</b>

مقدمته

## المقدمة العامة

شهدت الساحة المصرفية، خلال بداية القرن الواحد والعشرون، اهتماما كبيرا بتطوير أساليب الرقابة المصرفية، وإدارة المخاطر خاصة مع تعاقب الأزمات المالية و المصرفية التي أثرت على النظام الاقتصادي لمختلف الدول، حيث ترجع أسباب حدوثها الى تزايد المخاطر المصرفية التي تواجهها المؤسسات المصرفية، وعدم إدارتها بصورة جيدة من جهة و ضعف الرقابة الداخلية و الخارجية وانخفاض مستوى الافصاح عن نوعية وحجم المخاطر التي تتعرض لها واساليب ادارتها من جهة أخرى.

لذلك تلعب رقابة المصرفية دورا مهما في الحفاظ على سلامة المراكز المالية للبنوك، وخلق جهاز مصرفي وسليم كإحدى الضروريات الملحة في الوقت الراهن، وبما يسمح بالمحافظة على حقوق المودعين و المستثمرين؛ ويساهم بشكل حيوي في تنمية وتطوير القطاعات الاقتصادية المختلفة، خاصة مع زيادة المخاطر التي يواجهها النشاط المصرفي. تلك المخاطر تم الاهتمام بإدارتها في ظل المعايير الدولية، وفي هذا الاطار جاءت اتفاقية بازل الأولى سنة 1988، التي وضعت الحد الأدنى لكفاية رأس المال لمواجهة المخاطر الائتمانية. ولقد تم تعديلها بسبب تعاضم المخاطر وتغير طبيعتها، لتظهر اتفاقية بازل الثانية التي عملت على تحقيق التناسب بين رأس مال البنك وأصوله الخطرة ، اضافة الى تدعيم دور الجهات الرقابية في النظام المصرفي، وذلك بهدف زيادة متانة واستقرار النظام البنكي. غير أن العالم أصيب بأزمة مالية حادة منذ منتصف سنة 2008 وهو ما دفع الى مراجعة عميقة و شاملة لبنود و مقترحات بازل الثانية لتتولد اتفاقية بازل الثالثة .

وعليه، أصبح لزاما على البنوك المركزية خاصة في الجزائر، وبالنظر إلى هذه التطورات التي مست البيئة المصرفية، باعتبارها سلطة الاشراف والرقابة على البنوك تطبيق مقررات لجنة بازل تماشيا مع ما هو مطروح على الساحة المصرفية، وإدراكا بأهمية هذه المعايير في ضمان سلامة واستقرار النظام المالي والمصرفي في البلد.

تعد رقابة اللجنة المصرفية، في هذا الإطار، أداة جوهرية لتحقيق استقرار مالي و مصرفي كفؤ و فعال، وكذا الحد من المخاطر المصرفية وادارتها بشكل مهني و احترافي يقلل من آثارها السلبية والمساهمة في بناء القدرة التنافسية للمصارف في المجالات المحلية والدولية لما يشمله الجهاز المصرفي من أهمية كبيرة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية .

### ❖ الإشكالية الرئيسية:

من خلال ما سبق، يمكن صياغة الإشكالية الرئيسية لدراستنا، في السؤال الجوهرى التالي:

ماهي آليات وأنواع رقابة اللجنة المصرفية على البنوك في الجزائر ما بين 2010-

2016؟

### ❖ الأسئلة الفرعية:

- تتفرع تلك الإشكالية الرئيسية، للعديد من الأسئلة الفرعية، لعل أهمها:
- ✓ ما هو مفهوم الرقابة المصرفية؟ ما هي أنواعها؟ وما هي أهميتها للنظام المصرفي؟
  - ✓ ما هي اسهامات اتفاقيات بازل الثالث في مجال الرقابة المصرفي؟
  - ✓ ما هي اللجنة المصرفية في الجزائر؟ ما هي صلاحياتها ومهامها في إطار الرقابة المصرفية؟
  - ✓ ما هي أنواع الرقابة المصرفية التي تمارسها اللجنة المصرفية في الجزائر، خلال الفترة 2010-2016؟

### ❖ الفرضيات :

- للإجابة عن الاشكالية الرئيسية والأسئلة الفرعية المطروحة، قمنا بصياغة الفرضيات التالية :
- ✓ تعتبر الرقابة المصرفية ضرورة حتمية لتحقيق سلامة واستقرار النظام المصرفي لأي بلد.
  - ✓ تعتبر اتفاقية بازل أن الرقابة المصرفية تركز على نوعين رئيسيين: الرقابة الميدانية والرقابة المستندية.
  - ✓ تلعب اللجنة المصرفية في الجزائر دورا أساسيا في الوقاية من وقوع الجهاز المصرفي الجزائري في أزمات مصرفية.

### ❖ أهمية الدراسة :

حاولت هذه الدراسة تبيان مدى ممارسة اللجنة المصرفية في الجزائر من خلال إبراز أهم أنواعها وأشكال تدخلها في الجهاز المصرفي الجزائري. ولقد حاولت الدراسة إظهار مدى أهمية الممارسات الرقابية على البنوك باعتبارها قطاعا تمويليا مهما للاقتصاد الوطني، وأن أي اهتزاز أو عدم استقرار فيه، قد يؤدي إلى نتائج و آثار معتبرة على الاقتصاد والبلد ككل. لذلك تكمن أهمية الدراسة من خلال التركيز على إبراز أهمية الرقابة التي تمارسها اللجنة المصرفية باعتبارها الجهاز الرقابي والاشرفي الأساسي في الجزائر على البنوك والمؤسسات المالية.

## ❖ أهداف الدراسة :

ترتكز الأهداف التي تسعى هاته الدراسة إلى تحقيقها على ثلاث نقاط أساسية:

- ✓ التركيز على أهمية الرقابة المصرفية في تحقيق سلامة واستقرار الجهاز المصرفي للبلد؛
- ✓ إبراز آليات وأنواع الرقابة التي تمارسها اللجنة المصرفية على البنوك خاصة وعلى الجهاز المصرفي بصفة عامة؛
- ✓ تحليل نتائج رقابة اللجنة المصرفية سواء كانت ميدانية أو مستندية على البنوك الجزائرية خلال فترة الدراسة من 2010-2016.

## ❖ مبررات ودوافع اختيار الموضوع:

تتمثل تلك المبررات والدوافع في شقين أساسيين: ذاتية على أساس ان الموضوع يرتبط أساسا بالتخصص. إضافة إلى الميول الشخصية لدراسة هذا، مدفوعة بالرغبة في الاطلاع أكثر حول موضوع الرقابة المصرفية واللجنة المصرفية في الجزائر.

بينما يتجسد الشق الثاني في: الدوافع الموضوعية المرتبطة بالأهمية المتزايدة لموضوع الرقابة المصرفية وأهميته في تحقيق استقرار الجهاز المصرفي بصفة عامة والجزائري بصفة خاصة.

## ❖ حدود الدراسة:

ترتكز تلك الحدود على إطارين أساسيين، حيث يركز الأول على المجال المكاني والمحدد بالأساس بدراسة حالة الجزائر باعتبار اللجنة المصرفية هي المسؤولة قانونا على ممارسة الرقابة المصرفية على البنوك والمؤسسات المالية في الجزائر، وذلك على الرغم من إشارتنا لاتفاقية بازل كإطار دولي لها. بينما يرتبط الإطار الثاني، ألا وهو، الحيز الزمني للدراسة، والذي تم تحديده بالفترة بين 2010-2016، وذلك من خلال استعراض موجز وأساسي لتقارير بنك الجزائر في هذا المجال.

## ❖ الدراسات السابقة:

يمكن أن نذكر بعض الدراسات التي حاولت دراسة موضوع الرقابة المصرفية، كما يلي:

- ✓ حياة نجار، ادارة المخاطر المصرفية وفقا لاتفاقية بازل، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية 2014/2013: حيث توصلت الدراسة إلى أن اتفاقية بازل أنتجت مجموعة من المخاطر المصرفية التي تطورت وفقا لتطور النشاط الاقتصادي والسوق المصرفية العالمية. وعليه ركزت الدراسة على متغير جزئي من الرقابة المصرفية فقط.

✓ يحياوي محمد ، تأثير اصلاحات بازل 3 على الدور الرقابي للسلطات النقدية دراسة  
حالة السلطات النقدية الجزائر، أطروحة الدكتوراه 2017-2018: حاولت هاته الدراسة  
التعرض إلى الرقابة المصرفية في الجزائر واجهتها بما فيها اللجنة المصرفية وفقا  
لمنظور اتفاقية بازل 3 وإصلاحاتها دون أن يتعداه الامر إلى التركيز على الدور الأساسي  
للجنة المصرفية وتخصيص دورها لوحده.

✓ حورية حمني، آلية رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية وفعاليتها – حالة  
الجزائر، رسالة ماجستير: لقد حاولت هاته الدراسة الربط بين أدوار البنك المركزي  
باعتباره السلطة النقدية والإشرافية على النظام المصرفي. كما حاولت قياس مدى فعاليتها  
لنتوصل في النهاية إلى أن فعالية بنك الجزائر في الرقابة على البنوك التجارية في الجزائر  
تواجهه العديد من الصعوبات والتحديات.

لقد حاولت دراستنا معالجة موضوع الرقابة المصرفية من خلال تحليل أنواع وآليات  
الرقابة التي تمارسها اللجنة المصرفية باعتبارها الجهاز الأساسي والرئيسي والمسؤول  
عنها داخل بنك الجزائر ومن خلال اجهزته المختلفة. لذلك تميزت دراستنا بنوع من  
التخصيص لرقابة اللجنة المصرفية على وجه التحديد. وليس موضوع الرقابة المصرفية  
عامة. والذي قد يكون ممارسا من أجهزة أخرى غير أجهزة البنك المركزي في بعض  
الأحيان.

### ❖ صعوبات الدراسة :

أما الصعوبات التي واجهتنا في إنجاز دراستنا ، فتمثلت في صعوبة الإلمام بجميع جوانب  
الموضوع نظرا لاتساعه و تنوعه. كما أن الموضوع يميل في جانب أو قسط وافر منه نحو  
الجانب القانوني، وهو الشيء الذي الإقلال منه، باعتبار ان زاوية معالجته هي اقتصادية  
أكثر منها قانونية. ضف إلى قلة المراجع في المجال خاصة الدراسات التجريبية، وعدم  
توفرها بسهولة في حال وجودها وصعوبة الحصول عليها في كثير من الأحيان.

### ❖ أدوات ومنهج الدراسة :

لتحقيق أهداف الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي استنادا الى طبيعة  
الموضوع ، وذلك بتقسيم البحث الى قسمين، الاول نظري يعتمد على المنهج الوصفي، و  
الثاني تطبيقي يعتمد على المنهج التحليلي . لذلك تم استعمال المنهج الوصفي بالتعريف  
بمتغيرات الدراسة ومفرداتها، خاصة الرقابة المصرفية واللجنة المصرفية. بينما تم التركيز  
على استخدام المنهج التحليلي في مجال استعراض نتائج انواع الرقابة التي مارستها اللجنة  
المصرفية في الجزائر على البنوك خلال الفترة 2010-2016.

ولتحقيق الهدف من الدراسة تم استعمال داوت المسح الببليوغرافي والمسح الالكتروني للحصول على المعلومات الملائمة والمناسبة لتحليل الموضوع. كما تم الاعتماد بدرجة أساسية على تقارير واحصائيات بنك الجزائر خلال الفترة المدروسة.

### ❖ هيكل الدراسة:

من خلال دراستنا لهذا الموضوع ، سوف نتطرق الى فصلين كل فصل يحتوي على ثلاثة مباحث:

- ✓ **الفصل الاول :** تناولنا في هذا الفصل عموميات حول البنوك، و الرقابة المصرفية ، ولجنة بازل للرقابة المصرفية . وعليه خصص الفصل الاول لاستعراض اهم المفاهيم الاساسية حول الرقابة المصرفية، انواعها واهميتها. مع الاشارة لمدى مساهمة اتفاقية بازل فيها.
- ✓ **الفصل الثاني :** قمنا بدراسة انواع البنوك في الجزائر و تطور الجهاز المصرفي الجزائري، واللجنة المصرفية، وأنواع رقابة اللجنة المصرفية. وبالتالي كان الفصل الثاني اسقاطا لموضوع الرقابة المصرفية على حالة الجزائر من خلال السلطة المختصة فيها وهي اللجنة المصرفية، وهذا خلال الفترة 2010-2016. .



# الفصل الأول

**تمهيد :**

لقد كان للتغيرات الاقتصادية و المصرفية انعكاسا واضحا على تطور اداء و اعمال البنوك و لقد تركزت تلك التغيرات في مجالات عديدة كالاتجاه نحو الرقابة المصرفية ، و زيادة و الانتقال الى خصوصية البنوك العاملة ، و كذلك مواكبة البنوك عمليات المصارف للمعايير العالمية ، و تزايد البنوك في السوق المصرفي في ظل تصاعد الثورة التكنولوجية و لابد من عملية الرقابة على البنوك التي تكون عبارة عن عملية مستمرة و متجددة يتم بمقتضاها التحقق من ان الاداء يتم على النحو الذي حددته الاهداف و المعايير بفرض التصحيح و التقويم وهذا بالاعتماد على لجنة بازل للرقابة المصرفية .

ولهذا سوف نتناول ثلاثة مباحث :

المبحث الاول : مفاهيم اساسية حول البنوك

المبحث الثاني : مفهوم الرقابة المصرفية

المبحث الثالث : الرقابة المصرفية وفقا للجنة بازل

## المبحث الاول : مفاهيم اساسية حول البنوك

لقد كان تطور البنوك و نشوءها مرتبط و على الدوام بتطور المجتمعات اقتصاديا و اجتماعيا و قد كانت التجارة تحديدا احد اهم الانشطة التي ساعد نموها على تطور اعمال البنوك

### المطلب الاول : نشأة و تعريف البنوك

#### الفرع الاول : نشأة البنوك

ترجع نشأة البنوك التجارية الى الفترة الاخيرة من القرون الوسطى ، حيث قام التجار و المرابين و الصياغ في اوربا بقبول اموال المودعين مقابل اصدار ايصالات و شهادات ايداع بمبلغ الوديعة ، و قد لاحظ الصيارفة ان تلك الايصالات بدأت تلقى قبولا عاما في التداول للوفاء ببعض الالتزامات ، وان اصحاب هذه الودائع لا يتقدمون لسحب وداائعهم دفعة واحدة بل بنسب معينة ، و تبقى باقي الودائع مجمدة لدى الصراف مما اوحى له بالقيام بإقراضها<sup>1</sup> . ومن هنا اخذ البنك بهذا الشكل يدفع فوائد الى اصحاب الودائع لتشجيع المودعين ولم يعد الغرض من عملية الايداع هو حفظ الوديعة فحسب ، بل التطلع على الحصول على فائدة ، و هذا تطور نشاط البنك في مجال تلقي الودائع مقابل فائدة

<sup>1</sup> رشاد العصار ، رياض الحلبي ، النقود و البنوك ، دار الصفاء للنشر و التوزيع ، الطبعة الاولى عمان سنة 2000 ص 63

و تقديم القروض بناء على هذه الودائع لقاء فائدة ايضا

تأسس اول بنك في مدينة البندقية الايطالية سنة 1517 ثم اعقبه 1609 انشاء بنك امستردام ، و كان غرضه الاساسي حفظ الودائع و تحويلها عند الطلب من حساب مودع الى حساب مودع اخر ، غير انه لم يحافظ على ثقة الافراد ، حيث توقف عن الدفع و اغلقت ابوابه عام 1814<sup>1</sup> .

### الفرع الثاني : تعريف البنك

من الصعب ايجاد تعريف دقيق يحدد لنا مفهوم البنك نظرا لاختلاف القوانين و الانظمة و تحدد الوظائف من بلد لآخر نذكر :

### اولا : التعريف القانوني للبنك

عرفه المشرع الجزائري المتعلق بقانون النقد و القرض و الذي ينص على ان " البنك هو شخصية اعتبارية تتمتع بصفة دائمة كل وظائف البنوك من استقبال الودائع ، منح القروض و توفير وسائل الدفع و تسييرها "

<sup>1</sup> بوعتروس عبد الحق ، الوجيز في البنوك التجارية ، مطبوعات جامعة منتوري ، قسنطينة ، 2000 ص 6

## ثانيا : التعريف الاقتصادي للبنك

يقصد بالبنوك بصفة عامة المؤسسات التي من اختصاصها و اغراض تأسيسها قبول الودائع من العملاء وتنفيذ اوامرهم المتعلقة بحساباتهم و صرف و تحصيل و اصدار الشيكات وكذلك منح القروض ، و خصم الاوراق التجارية و فتح الحسابات الجارية و تشغيلها ،<sup>1</sup>

فكلمة بنك ( bank ,banque ) المشتقة من الكلمة الايطالية banka و تعني

مصطبة banc

و كان يقصد بها في المبدأ المصطبة التي يجلس عليها الطرفين لتحويل العملة ، و في النهاية اصبح يقصد بها المكان التي توجد فيه تلك المنضدة و تجري فيها المتاجرة بالنقود<sup>2</sup>

كما يعتبر منشأة مهمتها الاساسية جمع و استقطاب النقود لهدف اعادة اقراضها للآخرين

وفق اسس معينة او استثمارها في اوراق مالية محددة<sup>3</sup>

كما يمكن القول ان موضوعها الاساسي ان تستعمل لحسابها الخاص بعملية تسليف الاموال

التي تتلقاها من الجمهور<sup>4</sup>

<sup>1</sup> المادة 114 من القانون 10/90 الصادر بتاريخ 14/04/1990 المتعلق بقانون النقد و القرض

<sup>2</sup> شاكر القزويني ، محاضرات في اقتصاد ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة الثانية ، الجزائر 1992 ص 24 ، 25

<sup>3</sup> خليل الشماع ، ادارة المصارف ، كلية الادارة و الاقتصاد ، سلسلة دراسات في ادارة الاعمال ، الطبعة الثانية ، جامعة بغداد 1975 ص 3

<sup>4</sup> فريد الصلح ، موريس النص ، المصرف و الاعمال المصرفية ، بيروت ، الاهلية للنشر و التوزيع 1989 ص 13

و بالتالي هو مكان التقاء عرض الاموال بالطلب عليه بمعنى ان المصارف تعمل كأوعية تتجمع فيها الاموال و المدخرات لإعادة اقراضها الى من يستطيع و يرغب في الاستفادة و افادة المجتمع منها بطريق استثمارها<sup>1</sup>

في الولايات المتحدة الامريكية يقوم المصرف بهذه الاعمال بعد حصوله وعلى تصريح للقيام بأعمال المصارف سواء حصلت على هذا التصريح من الحكومة المركزية او من الحكومة الولية التي تباشر فيها نشاطها<sup>2</sup>

ومن خلال ما سبق يمكننا ان نستخلص التعريف التالي :

" البنك هو مؤسسة مالية نقدية رسمية وظيفتها جمع الودائع ومنح القروض و تسهيل وسائل الدفع ، حيث تلعب دورا هاما في الوساطة المالية "

ويعرف ايضا : هو المؤسسة التي تتوسط بين الطرفين لديهما امكانيات او حاجيات متقابلة مختلفة يقوم البنك بتنميرها او جمعها او توصيلها او تتميتها او تنفيذها للوصول الى هدف افضل لقاء ربح مناسب<sup>3</sup>

<sup>1</sup> زياد سليم رمضان ، محفوظ احمد جودة ، ادارة البنوك ، دار وائل للنشر و التوزيع عمان ، 2003 ص 18  
<sup>2</sup> خالد امين عبد الله ، العمليات المصرفية ، ( الطرق المحاسبية الحديثة ) دار وائل للنشر و التوزيع ، 2003 ص 15  
<sup>3</sup> جعفر جزار ، البنوك في العالم ، دار النفائس للنشر ، بدون سنة ، ص 70

**المطلب الثاني :اهمية ووظائف البنوك**

في هذا المطلب سنتطرق الى مدى اهمية البنوك و ماهية وظائف التقليدية و الحديثة

**الفرع الاول : اهمية البنوك**

تظهر اهمية البنوك في العصر الحديث بأدائها ارصدة ضخمة من الودائع الصغيرة على

مستوى الموفورات المحققة من الحجم الكبير و ذلك فيما يلي :

✓ بدون هذه الوساطة يتعين على صاحب المال ان يجد المستثمر المطلوب و العكس بالشروط و المدة الملائمة للثنتين ؛

✓ بدون المصارف تكون المخاطر اكبر لاقتصار المشاركة على مشروع واحد ؛

✓ نظرا لتنوع استثمارات المصارف فإنها توزع المخاطر مما يجعل في الامكان الدخول في المشاريع ذات مخاطرة عالية ؛

✓ يمكن للمصارف نظرا لكبر حجم الارصدة ان تدخل في مشاريع طويلة الاجل ؛

✓ ان وساطة البنوك تزيد من سيولة الاقتصاد بتقديم اصول قريبة من النقود تدر عائدا ، مما يقلل الطلب على النقود<sup>1</sup>؛

<sup>1</sup> يوسف كمال محمد ، فقه الاقتصاد النقدي ، دار الهداية للطباعة و النشر و التوزيع ، القاهرة ، سنة 1993 ، ص 146

- ✓ بتقديم اصول مالية متنوعة المخاطر مختلفة ، و عائد مختلف ، و شروط مختلفة ،  
للمستثمرين فإنها تستوعب جميع الرغبات و تستجيب لها ؛
- ✓ تشجيع الاسواق الاولية التي تستثمر و تصدر الاصول المالية التي يحجم عنها الافراد خوفا  
من المخاطرة<sup>1</sup>؛
- ✓ تعتبر البنوك التجارية مكان التقاء عرض الاموال و الطلب عليها ، اذ انها توفر نظاما ذا  
كفاية يقوم بتعبئة ودائع و مدخرات الافراد و المنشآت ؛
- ✓ تعتبر ادات مهمة لمنح التمويل اللازم سواء للمنتجين او التجار او المستهلكين من خلال ما  
تمنحه من ائتمان ؛
- ✓ اثر التطور المتزايد من التطورات العالمية وما يصاحبها من مشكلات اقتصادية ، ومن اجل  
مواجهة طموحات التنمية في ضل الوضع اللراهن لهيكل الاقتصاد العالمي .<sup>2</sup>

### الفرع الثاني : وظائف البنوك

- من الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية ما هو تقليدي ارتبط بظهورها ، ومنها ما ظهر  
نتيجة تطور العمل البنكي و اتساع نطاق العمليات التي تزاولها البنوك و يمكن تقسيم  
الوظائف عموما الى قسمين : الوظائف التقليدية ، و الوظائف الحديثة

<sup>1</sup> يوسف كمال محمد ، مرجع سبق ذكره ، ص 147

<sup>2</sup> سمير محمد عيد العزيز ، اقتصاديات ادارة النقود و البنوك في اطار عالمية القرن 21 ، المكتب الحديث ، الاسكندرية ، سنة 2006 ، ص 29

## اولا : الوظائف التقليدية

وتتمثل هذه الوظائف فيما يلي :

- ✓ فتح الحسابات الجارية و قبول الودائع على اختلاف انواعها ؛
- ✓ تشغيل موارد البنك مع مراعاة مبدأ التوفيق بين السيولة و الربحية و الضمان او الامن ومن اهم اشكال التشغيل و الاستثمار ما يلي:
- منع القروض و السلف المختلفة و فتح الحسابات الجارية ؛
- تحصيل الاوراق التجارية و خصمها ؛
- تعامل بالأوراق المالية من اسهم و السندات بيعا و شراء لمحفظتها او مصلحة عملائها ؛
- تمويل التجارة الخارجية من خلال فتح الاعتمادات المستندية ؛
- تقديم الكفالات و الخطابات الضمان للعملاء و التعامل بالعملات الاجنبية بيعا و شراء و الشبكات السياحية و الحوالات الداخلية منها و الخارجية ؛
- تحصيل الشبكات المحلية عن طريق غرفة المقاصة ، و صرف الشبكات المسحوبة عليها
- المساهمة في اصدار اسهم و سندات شركات المساهمة ؛<sup>1</sup>

<sup>1</sup> طاهر محسن الغالي ، وائل محمد ادريس ، الادارة الاستراتيجية ، دار وائل للنشر الاردن الطبعة الاولى سنة 2007 ص 36

– تأجير الخزائن الامنة لعملائها و لحفظ المجوهرات و المستندات و الاشياء الثمينة<sup>1</sup>.

ثانيا : الوظائف الحديثة

فهي تتمثل فيما يلي :

✓ تقديم خدمات استشارية للمتعلمين :

من خلال اعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين ومنه تحديد الحجم الامثل للتمويل

وكذا طريقة السداد اتفاتها مع سياسة المشروع في شراء و النتاج و البيع و التحصيل

✓ وظيفه خدمات امناء الاستثمار :

و تشمل توليفة واسعة من الخدمات التي يقدمها البنك لعملائه مثل :

– سداد الالتزامات الدورية ؛

– اقامة المعارض السلعية داخليا و خارجيا ؛

– اقامة المزادات لبيع و شراء السلع ؛

– ممارسة عمليات بيع و شراء العقارات ؛

– اية اعمال اخرى للعملاء طالما كانت مشروعة.

<sup>1</sup> خالد الامين عبد الله ، العمليات المصرفية ، دار وائل للنشر الاسكندرية ، مصر ، الطبعة الثانية 2000 ص 36

**ثالثا : و وظيفة التوزيع**

في مجتمعات ذات التخطيط الاقتصادي المركزي يتم توزيع كافة الاموال الازمة للإنتاج او اعادة الانتاج و المتولدة من مصادر خارجة عن المشروع نفسها عن طريق المصرف ، و يتم ذلك عادة بالطرق الائتمانية و لا توجد اي مؤسسة اخرى غير المصارف تزاول هذا النشاط في ضل ذلك النظام و الذي انتهى تقريبا بانهياف اتحاد السوفياتي<sup>1</sup>.

**رابعا : خدمات مصرفية اخرى**

بالإضافة الى العمليات و الخدمات الرئيسية التي تقدمها البنوك التجارية فهناك خدمات ملحقة مختلفة منها :

✓ خدمات البطاقة الائتمانية credit card ؛

✓ شراء و بيع الشيكات الاجنبية ؛

✓ البنك الالي ..... الخ .

<sup>1</sup> محمد كمال خليل الحمزاوي ، اقتصاد الائتمان المصرفي ، منشأة المعارف مصر الطبعة الثانية 2000 ص 48

## المطلب الثالث : انواع و اهداف البنوك

## الفرع الاول : انواع البنوك

تختلف الدول من حيث نضمها الاقتصادية ، و تبعا لذلك تختلف النظم المصرفية من دولة لأخرى و يتكون الجهاز المصرفي في اي دولة من الدول من عدد البنوك تختلف في انواعها تبعا لتخصصاتها و اهم انواع هذه البنوك هي <sup>1</sup> :

## اولا : البنوك المركزية :

1. يعرف على انه بنك البنوك ، او بنك الدولة و شيخ المصارف ، وهو مملوك للقطاع العام و ليس للقطاع الخاص اي دور فيه ، و البنك المركزي يمثل العمود الفقري للقطاع المصرفي في اي دولة و يعد مسؤولا عن عملية اصدار و تنظيم العملة و يحتفظ في اي دولة بالاحتياطي من العملات الاجنبية ؛

2. و يقوم بإدارتها كما ان لوه دور بارز في عملية التنمية الاقتصادية ؛<sup>2</sup>

3. و يعرف على انه شخصية اعتبارية عامة مستقلة ، حيث يتولى تنظيم السياسة النقدية و

الائتمانية و المصرفية ، و يشرف على تنفيذها وفقا للخطة العامة للدولة ؛<sup>3</sup>

<sup>1</sup> خالد امين عبد الله ، اسماعيل ابراهيم الطراد ، ادارة العمليات المصرفية ( المحلية و الدولية ) دار النشر عمان ، الاردن ، الطبعة الاولى 2006

ص 41

<sup>2</sup> زياد رمضان ، محفوظ جودة ، الاتجاهات المعاصرة في ادارة البنوك ، دار وائل للطباعة و النشر عمان ، سنة 2000 ص 173

<sup>3</sup> عبد الغفار حنفي ، ادارة المصارف ، دار الجديدة للنشر القاهرة ، سنة 2002 ص 50

4. و يعرف على انه يقوم بالإشراف على السياسة الائتمانية في الدولة ، و يصدر اوراق البنكنوت و يحدد حجم المعروض منها ، و يراقب اعمال البنوك التجارية و يقوم بأعمال المستشار النقدي للدولة و يحتفظ بحسابات لها و يسهل جميع عملياتها المصرفية ؛<sup>1</sup>
5. يقول : vera smith " التعريف الاول للصيرفة المركزية هو نظام صيرفي ، يتولى فيه بنك واحد اما باحتكار كامل او جزئي لإصدار الاوراق النقدية ؛
6. و يرى show بأنه ذلك البنك المسؤول عن تنظيم حركة الائتمان<sup>2</sup> .

### ثانيا - البنوك التجارية :

هناك عدة تعاريف ابرزها هي :

1. يعرف على انه مؤسسات ائتمانية غير متخصصة ، تقوم بتلقي ودائع الافراد القابلة للسحب لدى الطلب او بعد اجل قصير و التعامل بصفة اساسية في الائتمان القصير الاجل ؛<sup>3</sup>
2. و يعرف على انه يقوم بقبول الودائع و توظيف النقود بأنواعها لمدة قصيرة لا تزيد في الغالب عن سنة ومن اهم اعمالها : خصم الاوراق التجارية ، و التسليف بضمان اوراق مالية او بضائع و فتح الاعتمادات ؛<sup>1</sup>

<sup>1</sup> محمد عبد الفتاح الصيرفي ، ادارة البنوك ، دار المناهج للنشر و التوزيع ، عمان ، الطبعة الاولى ، سنة 2006 ، ص 30  
<sup>2</sup> ضياء مجيد الموسوي ، الاقتصاد النقدي ، قواعد و أنظمة و نظريات و سياسات و مؤسسات نقدية ، دار الفكر الجزائر ، سنة 1993 ص 242 ، 214  
<sup>3</sup> حسين بن هاني ، اقتصاديات النقود و البنوك ، المبادئ و الاساسيات ، دار و مكتبة الكندي ، للنشر و التوزيع ، الطبعة الاولى عمان سنة 2014 ، ص 2006

3. و يعرف انه تلك المؤسسات التي تتخصص في تلقي الودائع ، ومنح القروض بجانب تقديم مجموعة اخرى من الخدمات المكلمة مثل شراء او بيع الاوراق التجارية ، و خصم الكمبيالات و قبولها و شراء و بيع العملة الاجنبية ، وفتح اعتمادات مستندية و اصدار خطابات الضمان ، و تأجير الخزائن الحديدية ... الخ .<sup>2</sup>

### ثالثا - البنوك المتخصصة :

تعتمد هذه البنوك على مصادرها الداخلية في القيام بوظائفها حيث تعتمد في تمويل انشطتها التي تتخصص فيها على مواردها الذاتية لا تمثل الودائع بالنسبة لها دورا ملحوظا كما ان جميع الودائع لا يمثل واحدا من اغراضها بل يجب ملاحظة ما يلي بالنسبة للبنوك المتخصصة<sup>3</sup>.

يمكن تعريف البنوك المتخصصة على انها مؤسسات مالية انشئت لتمويل و خدمة قطاع معين او شريحة معينة و هي بنوك تنموية ومنها من يقبل الودائع ومنها من لا يقبلها و هذا يعتمد على قانون و على مصادر البنك الرئيسية<sup>4</sup>.

هي بنوك يركز نشاطها على التمويل طويل الاجل يمتد لأكثر من 10 سنوات و تقوم بعمليات متخصصة يحتاج تمويلها الى خبرات خاصة و معرفة بطبيعة العمليات الانتاجية

<sup>1</sup> محمد عبد الفتاح الصيرفي ، مرجع سبق ذكره ، ص 30

<sup>2</sup> عبد القادر عطية ، اتجاهات حديثة في التنمية ، الدار الجامعة الاسكندرية 2002-2003 ، ص 12

<sup>3</sup> سيد عبد الفتاح صالح ، دراسات في محاسبة المنشأة المالية ، سنة 2000 ص 4

<sup>4</sup> جميل الزيدانين السعودي ، اساسيات في الجهاز المالي ، دار وائل للطباعة و النشر عمان ، سنة 1999 ص 167

تعرف ايضا " انها تقوم بالعمليات البنكية التي تخدم نوعا محددًا من النشاط الاقتصادي

وفقا للقرارات الصادرة بتأسيسها ومزاولة نشاطها ، و التي لا يكون قبل الودائع لاحد

انشطتها<sup>1</sup>

و يعرف الباحثون و العاملون في المجال المالي و المصرفي البنوك المتخصصة بأنها<sup>2</sup> :

" البنوك التي تقوم بالعمليات المصرفية التي تخدم نوعا معينًا من النشاط الاقتصادي وفقا

للقرارات الصادرة بتأسيسها ، والتي لا يكون قبول الودائع تحت الطلب من اوجه انشطتها

الاساسية<sup>3</sup>.

#### رابعا - البنوك الاسلامية :

تعرف على انها بنوك حديثة النشأة تسعى الى التخلي عن سعر الفائدة اخذا و اعطاء حيث

لها مفهومها الخاص عن المعاملات البنكية ، فهي تقبل الودائع تحت الطلب وودائع

الادخار و الاستثمار طبقا لمبدأ المشاركة في الربح<sup>4</sup>.

وتعرف كذلك " تقوم بقبول ودائع تحت الطلب و الودائع لأجل مثل البنوك التجارية إلا انها

تختلف عن البنوك التجارية في طريقة توظيف الاموال ، حيث ان البنوك التجارية تعتبر

<sup>1</sup> حسين بن هاني ، مرجع سبق ذكره ، سنة 2000 ، ص 231

<sup>2</sup> محمد سويلم ، ادارة المصارف التقليدية و المصارف الاسلامية ، دار الطباعة الحديثة ، القاهرة ، سنة 1987 ص 19

<sup>3</sup> حسين بن هاني ، مرجع سبق ذكره ، ص 231

<sup>4</sup> سيد الهواري ، ادارة البنوك، مكنية عين الشمس ، القاهرة سنة 1986 ص 4

الفائدة اساس التعامل ، في حين ان البنوك الاسلامية تعتمد على المضاربة الاسلامية ( المشاركة ) في توظيف اموالها و يعتبر هذا البنك من البنوك التجارية على الطبيعة الغالبة للنشاط الذي يزاوله <sup>1</sup> .

#### خامسا - البنوك الشاملة :

يمكن تعريف البنوك الشاملة بأنها " البنوك التي تقوم بتقديم الخدمات البنكية التقليدية و غير التقليدية بما فيها القيام بدور المنظم ، و تجمع في ذلك بين وظائف البنوك التجارية و بنوك الاستثمار اضافة الى نشاط التامين و تأسيس الشركات و المشروعات ، و لا تقوم على اساس التخصص القطاعي او الوظيفي بل تساهم في تحقيق التطور الشامل و المتوازن للاقتصاد ، مع القيام بدور فعال في تطوير السوق المالية بالمعنى الواسع <sup>2</sup> .

و يعرف رشدي صالح عبد الفتاح " البنك الشامل بانه متعدد الوظائف و المهام و لا يحدد تخصيصه بنشاط معين بل يقدم مجموعة متنوعة من الاعمال البنكية و المالية و غيرها ،و يعتمد في تحقيق ذلك على تكنولوجيا متطورة في ظل اقتصاديات الحجم الكبير

#### نستخلص من هذين التعريفين على ما يلي :

✓ البنك الشامل هو بنك يتمثل بالشمول و الاتساع و التنوع في الخدمات التي يقدمها ؛

<sup>1</sup> محمد عبد الفتاح الصيرفي ، مرجع سبق ذكره ، ص 30  
<sup>2</sup> بريش عبد القادر ، التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمات المصرفية و زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية ، شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر نقود مالية سنة 2005-2006 ص 167

✓ البنك الشامل يقوم على فلسفة التنوع فيما يتعلق بمصادر التمويل و مجالات الاستثمار و بذلك يعمل على توزيع المخاطر و زيادة الايرادات و الارياح <sup>1</sup>.

#### سادسا - بنوك استثمار :

تعرف على انها تقوم بتمويل المشروعات اما عن طريق الاسهام في رؤوس اموالها او في منحها القروض المتوسطة و الطويلة الاجل اضافة الى ذلك تقوم بنوك الاستثمار بتقديم التسهيلات الائتمانية قصيرة الاجل لتمويل مصروفات التشغيل <sup>2</sup>.

#### الفرع الثاني : اهداف البنوك

تتميز البنوك التجارية بمميزات تميزها عن غيرها من مؤسسات الاموال وهي :

#### اولا : الربحية

تسعى البنوك التجارية الى الربح فهدها الوحيد هو تحقيق اكبر قدر ممكن من الربح ، فمن المعروف ان فوائد الودائع تشكل جزء كبير من نفقات النشاط المصرفي للبنوك التجارية ، فضلا عن التزام تلك البنوك بدفع هذه الفوائد سواء حقق البنك ربحا او لم يحقق <sup>3</sup> .

<sup>1</sup> رشيد صالح عبد الفتاح صالح ، البنوك الشاملة ، شهادة الماجستير كلية الحقوق الاسكندرية ، سنة 2000 ، ص 122

<sup>2</sup> خالد امين عبد الله ، العمليات المصرفية ، دار وائل للنشر ، عمان ، سنة 2000 ، ص 20

<sup>3</sup> محمود يونس ، عبد النعيم مبارك ، النقود و اعمال البنوك و الاسواق المالية ، قسم الاقتصاد ، الدار الجامعية الاسكندرية ، مصر سنة 2002-2003 ، ص 217

## ثانيا : السيولة

اما فيما يخص السيولة فيتمثل الجانب الاكبر من الموارد البنوك المالية في الودائع تستحق عند الطلب و من ثم ينبغي ان يكون البنك مستعدا للوفاء بها في اية لحظة<sup>1</sup> .

و تعد هذه من اهم السمات التي تميز البنوك التجارية عن منشآت الاعمال الاخرى . ففي الوقت الذي تستطيع هذه المنشأة تأجيل سداد ما عليها من مستحقات ولو لبعض الوقت فان مجرد عدم توفر السيولة الكافية لدى البنك كفيلا بان تزعزع ثقة المودعين و يدفعهم فجأة لسحب وودائعهم مما قد يعرض البنك للإفلاس<sup>2</sup>.

## ثالثا : الامان ( الضمان )

لا تستطيع البنوك التجارية استيعاب خسائر تزيد عن قيمة راس مالها ، فأى خسائر من هذا النوع معناه التمام جزء من المودعين و بالتالي افلاس البنك التجاري و لهذا تسعى البنوك التجارية الى توفير اكبر قدر من الامان للمودعين من خلال تجنب المشروعات ذات الدرجة العالية من المخاطر<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> منير ابراهيم هندي ، ادارة البنوك التجارية ، توزيع المكتب العربي الحديث ، الاسكندرية ، سنة 2015 ، ص 12  
<sup>2</sup> طارق طه ، ادارة البنوك التجارية ، ادارة البنوك في بيئة العولمة و الانترنت ، دار الافكر الجامعي الاسكندرية ، سنة 2007 ، ص 257  
<sup>3</sup> طارق طه ، ادارة البنوك و نظم المعلومات المصرفية ، الاسكندرية ، مصر سنة 2000 ، ص 160

## المبحث الثاني : الاطار العام للرقابة المصرفية

الرقابة المصرفية هي مجموعة من القواعد و الاجراءات والأساليب التي تسيير عليها او تتخذها السلطات النقدية والبنوك المركزية و المصارف بهدف الحفاظ على سلامة المراكز المالية للمصارف توصلنا الى تكوين جهاز مصرفي سليم يساهم في التنمية الاقتصادية<sup>1</sup> و يحافظ على حقوق المودعين و المستثمرين ، و بالتالي على قدرة الدولة و الثقة بأدائه .

### المطلب الاول : مفهوم الرقابة المصرفية و اهميتها

قبل ان نتطرق الى مفهوم الرقابة المصرفية نتطرق الى مفهوم الرقابة بشكل عام

#### الفرع الاول : ماهية الرقابة

ان كلمة الرقابة هي كلمة مشتقة من اللغة الفرنسية " contre rôlr " و هي تعني الدور المضاد وهو الذي يؤكد صحة و دقة الدور الاصلي و مدى مطابقته للواقع الذي ال اليه و قد وردت مجموعة من التعاريف نذكر منها :

يعرفها cloght الرقابة مقارنة النتائج الفعلية مع المخطط و اتخاذ الاجراءات التصحيحية عندما تكون النتائج مخالفة للمخطط .

<sup>1</sup> سفيان او عمران، اهمية رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية في تحقيق استقرار الجهاز المصرفي "حالة الجزائر" ، نيل شهادة الماستر سنة 2016-2017 ، ص 18

و يعرفها fayol الرقابة هي التحقق من ان كل شيء قد تم وفقا للخطة المرسومة و الاوامر المعطاة و التعليمات و المبادئ التي ارسيت بهدف توضيح الاخطاء و الانحرافات حتى يمكن تصحيحها و تجنب الوقوع فيها مرة اخرى<sup>1</sup> .

**من خلال تعريفات السابقة نستنتج ان الرقابة هي :**

هي وظيفة ادارية و هي عملية مستمرة و متجددة يتم بمقتضاها التحقق من ان الاداء يتم عل النحو الذي حددته الاهداف و المعايير بفرض التصحيح و التقويم و تعني الرقابة من ان النتائج التي تحققت مطابقة للأهداف التي تقررت و التي احتوتها الخطة او بالتالي فهي عملية ملاحظة نتائج الاعمال التي سبق تخطيطها و من ثم تحديد الفجوة بين النتائج المستهدفة و النتائج الفعلية و اتخاذ الاجراءات الصحيحة لهذه الفجوة<sup>2</sup> .

كما انها قياس و تصحيح اداء الانشطة المسندة للمرؤوسين للتأكد من ان اهداف المشروع و الخطط التي صممت للوصول اليها قد تحققت<sup>3</sup> .

<sup>1</sup> بن صغير نبيل ،رياسين محمد الامين ، الرقابة على الموارد البشرية مع دراسة نموذجية لمصنع بنطال -مغنية - شهادة ماستر تخصص ادارة الموارد البشرية ، سنة 2015-2016 ، ص 2

<sup>2</sup> بوزيرة فاطمة ، الرقابة المصرفية في الجزائر وفق لجنة بازل و دورها في رفع اداء البنوك التجارية دراسة حالة فروع ولاية سعيدة شهادة الماستر في العلوم التجارية ، تخصص بنوك و اعمال ، سنة 2015-2016 ، ص 3

<sup>3</sup> خوضر أحمد، الرقابة على البنوك التجارية شهادة الماستر، شعبة الحقوق ، تخصص قانون اعمال سنة 2014 - 2015 ، ص 12

## المطلب الاول : مفهوم الرقابة المصرفية

وردت عدة تعريفات لها ، و ان اختلفت الالفاظ الا ان مضمونها واحد نذكر منها على سبيل

المثال :

تمثل مجموعة الوسائل و الاجراءات التي تتفرد السلطات النقدية و المالية بشكل خاص البنك المركزي بممارستها ، بهدف تجنب المصارف مغبة الانزلاق في المخاطر الائتمانية ، او تصرفات تأتي بنتائج سلبية على النشاط الاقتصادي و التجاري ، اضافة الى هدف اخر يمكن المحافظة على مصالح اصحاب الودائع من الجمهور و المؤسسات و الدائنين الاخرين.

فالرقابة المصرفية هي مجموعة القواعد و الاجراءات و الاساليب التي تسيير عليها او تتخذها السلطات النقدية و البنوك المركزية و المصارف بهدف الحفاظ على سلامة المراكز المالية للمصارف ، و صولا الى تكوين جهاز مصرفي سليم وقادر على ان يساهم في التنمية الاقتصادية<sup>1</sup> .

<sup>1</sup> يحيوي محمد ، تأثير اصلاحات بازل 3 على الدور الرقابي للسلطات النقدية -دراسة حالة السلطات النقدية الجزائر شهادة الدكتوراه العلوم الاقتصادية جامعة سطيف ، سنة 2017-2018 ص 22

الرقابة المصرفية هي نوع من انواع الرقابة التي تمارسها السلطات النقدية في البلاد للتحقق من سلامة النظم المصرفية و النقدية المطبقة و التأكد من صحة تطبيق القوانين و الانظمة و التعليمات المصرفية الصادرة من جهة و الاشراف و المراقبة سواء كان ذلك ممثلا في البنك المركزي او مؤسسة النقد او السلطة المخول لها القانون حق الاشراف من جهة و الرقابة على البنوك من جهة اخرى<sup>1</sup>.

مما سبق ، يمكن استنتاج تعريف الرقابة المصرفية على انها مجموعة من الوسائل التي تتخذها الهيئات الرقابية المصرفية وفي مقدمتها البنوك المركزية من اجل المحافظة على سلامة اصول المصارف .

و امتلاك نسبة جيدة من السيولة ، مع تحقيق ارباح عالية بغية ضمان الاستقرار المالي و حماية الاقتصاد الوطني من الازمات من جهة و ضمان حماية اصحاب الودائع و المساهمين و الدائنين من جهة اخرى<sup>2</sup> .

<sup>1</sup> سفيان او عمران ، مرجع سبق ذكره ، ص 18  
<sup>2</sup> منار حنينية ، المعايير الدولية للرقابة المصرفية و تطبيقاتها في الجزائر شهادة الماستر في القانون العام فرع تنظيم اقتصادي جامعة قسنطينة سنة 2013-2014 ص 9، 10

### الفرع الثالث : اهمية الرقابة المصرفية

تتجلى الرقابة المصرفية في النقاط التالية :

#### اولا : الحفاظ على استقرار النظام المالي و المصرفي

يتضمن ذلك تجنب مخاطر افلاس البنوك من خلال الاشراف على ممارسات البنوك و ضمان عدم تعثرها لحماية النظام المالي و المصرفي ككل .

#### ثانيا : ضمان كفاءة عمل الجهاز المصرفي

ويتم ذلك من خلال فحص الحسابات و المستندات الخاصة بالبنوك لتجنب تعرضها للمخاطر و تقييم العمليات الداخلية للبنوك وتحليل العناصر المالية الرئيسية ، وتوافق عمليات البنوك مع الاطر العامة للقوانين الموضوعية ، و تقييم الوضع المالي للبنوك للتأكد من قدرتها على الوفاء بالتزاماتها بهدف الحفاظ على تمويل بعض الانشطة الاقتصادية و المؤسسات الحيوية و الهامة و التي لا يستطيع القطاع الخاص تدبير تمويلها بالكامل

#### ثالثا : حماية المودعين

و يتم ذلك من خلال تدخل السلطات الرقابية لفرض سيطرتها و اتخاذ الاجراءات المناسبة لتفادي المخاطر المحتملة ، التي قد تتعرض لها الاموال في حالة عدم تنفيذ المؤسسات الائتمانية لالتزاماتها اتجاه المودعين و خاصة المتعلقة بسلامة الاصول .

#### رابعا : العمل على توجيه الاستثمارات

التي تقوم بها البنوك نظرا لأهميتها في تمويل المشاريع التنموية الاقتصادية سواء طويلة او متوسطة او قصيرة الاجل<sup>1</sup>.

#### خامسا : منع التركيز في نصيب المصارف من السوق المصرفية

مما قد ينعكس سلبيا على المنافسة و على نوعية الخدمات المصرفية التي تقدمها هذه المصارف .

#### سادسا : التأكد من مدى التزام البنوك

و تقيدها بالتعليمات الصادرة عن البنك المركزي

<sup>1</sup>منار حنينية ، مرجع سبق ذكره ، ص 10

## المطلب الثاني : انواع الرقابة المصرفية

قسما انواع الرقابة المصرفية الى فرعين :

### الفرع الاول : الرقابة الداخلية

هو مجموعة من الضمانات التي تساعد على التحكم في المؤسسة من اجل تحقيق الهدف المتعلق بضمان الحماية الابقاء على الاصول و نوعية المعلومات و تطبيق التعليمات المديرية و تحسين النجاعة و يبرز ذلك بالتنظيم و تطبيق الطرق و الاجراءات من اجل الابقاء على دوام العناصر السابقة<sup>1</sup>.

و قد عرفتها اللجنة الاستشارية للأعضاء المحاسبين في بريطانيا بأنها العملية التي تتضمن مجموعة انظمة الرقابة المالية الموضوعية من طرف الادارة بهدف التمكن من تسيير اعمال المؤسسة بطريقة منظمة و احترام السياسات و البرامج المسيطرة و حماية الاصول و ضمان قدر الاستطاعة صحة و دقة المعلومات المسجلة ، و هي ايضا تلك العمليات التي يقوم بها البنك داخليا ، بغية ضبط نشاطه و تصحيح الاخطاء التي تكتشف في مختلف مصالحه و تستعين بذلك ب:

<sup>1</sup> بوزيرة فاطمة ، مرجع سبق ذكره ، ص 4

**اولا : الرقابة المحاسبية**

من خلالها يتأكد البنك من تطبيق مختلف العمليات المحاسبية وفق ما تنص عليه العمليات الصادرة من الجهة الاشرافية و الرقابية الخارجية ايضا ، من ادارته العليا وفق السلطات الممنوحة للمصالح المعنية فيه بهذا المجال ، خاصة فيما يتعلق بالعمليات المحاسبية .

**ثانيا : الرقابة الادارية**

الهدف منها ترقية الاداء الوظيفي و ضمان التنفيذ الامثل لمختلف السياسات الادارية و تحسين اساليب تكوين الموظفين

الرقابة على العمليات الضبط الداخلي : هي تلك العمليات الروتينية الهادفة الى الكشف المبكر عن عمليات الغش و الاخطاء المختلفة و محاولة تصحيحها في وقتها <sup>1</sup> .

<sup>1</sup> بوزيرة فاطمة ، مرجع سبق ذكره ، ص 5

## الفرع الثاني : الرقابة الخارجية

و تنقسم الى ثلاثة انواع و هي :

### اولا : الرقابة المكتبية

يلزم البنك المركزي البنوك التجارية بتقديم كافة البيانات و المعلومات المتعلقة بمختلف الانشطة المصرفية الادارية و الفنية الممثلة بالقوائم المالية وما يتبعها من بيانات احصائية و تقارير تفصيلية لجميع الحسابات و ذلك بشكل دوري و يعتمد تحديد فتراته على نوعية تلك البيانات و حاجة البنك المركزي لها

### ثانيا : الرقابة الميدانية

يقوم البنك المركزي بتفتيش البنوك مباشرة ووفقا لمنهج محدد ، و التفتيش المعني ليس تدقيقا بقدر ما هو تقييم فهو يهدف الى تحقيق من صحة المعلومات التي يقدمها البنك للسلطة النقدية ، و ذلك عن طريق الكشف المباشر على مصادر هذه المعلومات في سجلات البنك .

ثم ينطلق فريق التفتيش للإطلاع على مدى تنفيذ البنك للأنظمة و التعليمات الصادرة اليه و عليه ايضا التأكد من الحسابات و فعالية و سائل الرقابة الداخلية للبنك ثم يقدم التفتيش

تقريراً مفصلاً بنتائج أعماله متضمناً المخالفات و الملاحظات و مقترحات الاجراءات  
التصحيحية الازمة<sup>1</sup>.

### المطلب الثالث : اهداف الرقابة المصرفية

الحفاظ على استقرار النظام المالي و المصرفي و ذلك ب :

- ✓ كفاءة توزيع الموارد حسب المناطق؛
- ✓ تقييم المخاطر المالية وتسعيورها و تحديدها و ادارتها ؛
- ✓ استمرار القدرة على اداء الوظائف الاساسية حتى مع التعرض للصدمات الخارجية ؛
- ✓ دعم البنوك و مساعدتها و تنسيق فيما بينها : ان اطلاع البنك المركزي على  
اوضاع البنوك بالتفصيل التي تتجيبها القوانين و التشريعات المصرفية تجعله يمتلك قاعدة  
معلومات مصرفية عن كافة البنوك العاملة في الجهاز المصرفي<sup>2</sup> ؛
- ✓ ضمان كفاءة العمل الجهاز المصرفي : و يتم ذلك من خلال فحص الحسابات و  
المستندات الخاصة بالبنوك للتأكد من جودة الاصول و تجنب تعرضها للمخاطر ، و تقييم  
العمليات الداخلية بالبنوك و تحليل العناصر المالية الرئيسية ؛

<sup>1</sup> بوزيرة فاطمة ، مرجع سبق ذكره ، ص 6  
<sup>2</sup> بوزيرة فاطمة ، مرجع سبق ذكره ، ص 6

- ✓ حماية المودعين : عن طريق تدخل السلطات الرقابية لفرض سيطرتها و اتخاذ الاجراءات لتفادي المخاطر المحتملة التي قد تتعرض لها الاموال في حالة عدم تنفيذ المؤسسات الائتمانية التزاماتها اتجاه المودعين و خاصة المتعلقة بسلامة الاصول<sup>1</sup> .

---

<sup>1</sup> سفيان او عمران ، مرجع سبق ذكره ، ص 21

**المبحث الثالث : الرقابة المصرفية وفقا للجنة بازل**

تعتبر المؤسسات المالية القاعدة الاساسية في النضج الاقتصادي ، و هي قرار مالي يمكن توجيه الاقتصاد و الانتاج و المصارف و هي مؤسسات مالية موضوعها الاساسي ، ان تستمر الاموال التي تتلقاها من الجمهور الا ان هذه الاخيرة قد تتعرض لمخاطر محتملة لذلك تم عقد اتفاقية دولية للحد من المخاطر وتعرف هذه الاخيرة بقواعد بازل عن طريق تطبيق مجموعة من القواعد لكفاية راس مال على جميع البنوك .

**المطلب الاول : ماهية لجنة بازل****الفرع الاول : نشأة و تعريف لجنة بازل****اولا : نشأة لجنة بازل**

ارتبط ظهور لجنة بازل بداية الاهتمام المتزايد بمعيار راس مال البنوك و ليس بظهور المعيار نفسه فلقد بدا الاهتمام به من قبل منتصف القرن 19 فعملت هذه اللجنة على الاهتمام به و رعايته بالعمل على تحديث معاييره

نشأة لجنة بازل حول الرقابة المصرفية التابعة لبنك التسويات الدولية في ديسمبر 1974 م ، ومقرها بمدينة " بال " بسويسرا ، تضم لجنة بازل مجموعة من الدول الصناعية العشرة

الكبرى وهي : سويسرا ، كندا ، فرنسا ، ايطاليا ، اليابان ، السويد ، الولايات المتحدة  
الامريكية ، بلجيكا ، هولندا ، لاكسمبورغ .

و قد ترأسها السيد بيتركوك نائب محافظ بنك انجلترا لمدة 11 سنة في اكتوبر 1988 م  
السيد موليير مدير البنك الوطني بهولندا ، و قد تأسست هذه اللجنة بغرض الاستجابة  
لمتطلبات استقرار و امن قطاع المصرفي بعد الاضطرابات الهامة التي عرفتتها بعض  
البنوك و الاسواق النقدية العالمية مثلا افلاس بنك HERSTATT بألمانيا<sup>1</sup> .

### ثانيا: تعريف لجنة بازل

يعتبر راس المال المصرف اكثر المصادر للحماية من المخاطر و هي الوسيلة الفعالة  
للرقابة لأنه يكن تطبيق معايير راس المال بصورة موحدة على المؤسسات و التشريعات  
المختلفة و ذلك ان راس المال المطلوب له دور في مواجهة مخاطر الاصول و استقرار  
المصارف و بناء ثقة خاصة في حالة الازمات المحتملة او الفعلية ومن هذا المنطلق  
تأسست لجنة بازل للرقابة المصرفية في نهاية عام 1974 م و هي لجنة استشارية فنية لا  
تستند الى اية اتفاقية دولية ، و انما انشئت بقرار من محافظي البنوك المركزية لمجموعة  
الدول الصناعية العشرة ، فهي مؤلفة من كبار ممثلي سلطات الرقابة المصرفية و الدول  
الصناعية الكبرى ، و عادة ما تتجمع هذه اللجنة في مقر بنك للرقابة اربع مرات سنويا .

<sup>1</sup> حورية حماني ، الية رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية و فعاليتها - حالة الجزائر - شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة  
قسنطينة ، سنة 2005 - 2006 ، ص 130

فغرض انشاء اللجنة المصرفية الاساسي لتحسين مستوى الرقابة المصرفية بين البنوك و ذلك في ثلاثة جوانب وهي<sup>1</sup> :

- ✓ فتح مجال الحوار بين البنوك المركزية للتعامل مع المشكلات الرقابة المصرفية ؛
- ✓ التنسيق بين السلطات الرقابية المختلفة و مشاركة تلك السلطات المسؤولية و مراقبة تنظيم تعاملها مع المؤسسات المالية الاجنبية بما يحقق كفاءة و فاعلية الرقابة المصرفية ؛
- ✓ تحفيز و مساعدة نظام رقابي معياري يحقق الامان للمودعين المستثمرين و الجهاز المصرفي يحقق الاستقرار في الاسواق المالية العالمية<sup>2</sup>.

الفرع الثاني : اهداف ومهام لجنة بازل

اولا : الاهداف الرئيسية للجنة بازل

تم انشاء لجنة بازل للرقابة المصرفية بهدف تحقيق مجموعة من الاهداف الرئيسية نذكر منها :

<sup>1</sup> داودي رجاء ، ادارة المخاطر الائتمانية و وفق لجنة بازل دراسة حالة بنك الجزائري الخارجي - bea ووكالة ام بوافي - شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية ، تخصص مالية و بنوك ، سنة 2012-2013 ص 51

<sup>2</sup> حورية حملي ، مرجع سبق ذكره ، ص 131

- ✓ المساعدة في تقوية النظام المصرفي الدولي ، و خاصة بعد تفاقم ازمة المديونية
- لدول العالم الثالث فقد توسعت البنوك و خاصة الدولية منها خلال السبعينات كثيرا في تقديم قروضها للدول العالم الثالث ، مما اضعف مراكزها المالية الى حد كبير ؛
- ✓ التقرير عن حدود الدنيا لكفاية راس المال في البنوك ؛
- ✓ تحسين الاساليب الفنية للرقابة على اعمال البنوك ؛
- ✓ ازالة اي مصدر مهم في المنافسة غير العادلة بين البنوك و التي تنشأ عن الفروقات في تطبيق متطلبات الرقابة الوطنية المتصلة براس المال البنكي<sup>1</sup>.

### ثانيا : مهام لجنة بازل

كما ان للجنة اهداف معنوية تنوي بلوغها ، فانها تمارس مجموعة من المهام التي تساعدنا على تحقيق تلك الاهداف نذكر منها :

- ✓ تعزيز السلامة و الثقة في النظام المالي ؛
- ✓ وضع حد ادنى للمعايير المتعلقة بالرقابة الاحترازية ؛
- ✓ تعزيز التعاون الدولي في مجال الرقابة الاحترازية<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> سي احمد حياة ، الرقابة المصرفية لكفاية راس المال و فق معايير بازل الدولية ، دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية ، تخصص بنوك و اسواق مالية ، سنة 2016-2017 ص 31

<sup>2</sup> سي احمد حياة ، مرجع سبق ذكره ، ص 31

## الفرع الثالث : اتفاقية بازل الاولى

## اولا : تعريف اتفاقية بازل الاولى

من جراء تفاقم ازمة المديونية الخارجية للدول النامية و ازدياد حجم و نسبة الديون المشكوك

في تحصيلها التي منحها المصارف العالمية ناهيك عن تعثر بعض هذه المصارف<sup>1</sup>

كالمصرف الامريكى فارنكلان نات و المصرف الايطالى امبريزيان سنة 1982 ، توجه

التفكير و البحث عن اليات لإيجاد السبل المشتركة بين البنوك المركزية لمختلف دول العالم

بغية التسويات بين تلك السلطات الرقابية للتقليل من المخاطر التي تتعرض لها المصارف

تحت اشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل السويسرية .

قبل سنة 1988 كانت الاجراءات التنظيمية و التشريعات البنكية المتعلقة براس مال البنوك

في العديد من الدول تشير الى ضرورة و ضع حد ادنى لنسبة راس مال الى مجموع

الاصول ، بالرغم من ذلك فان تعريف راس المال و تحديد النسبة في حد ذاتها كان يختلف

من دولة الى اخرى بالإضافة الى ما سبق ، فان تلك الاجراءات التنظيمية كانت تختلف من

دولة لأخرى خصوصا فيما يتعلق بدرجة مرونة تطبيقها ، و باعتبار البنوك تنشط في بيئة

<sup>1</sup> يحيوي محمد ، مرجع سبق ذكره ، ص 57


دولية تنافسية فان البنك الذي يزاول نشاطه في دولة تكون تنظيماتها و قوانينها البنكية متساهلة تكون له ميزة تنافسية مقارنة بباقي المنافسين <sup>1</sup> .

وفي شهر يوليو 1988 م بانجلترا اصدرت لجنة بازل الاولى تقريرها النهائي بشأن اهمية تدنية المخاطر المصرفية و حماية المودعين و المقرضين ، و تقوية النظام المصرفي الدولي و استقراره و ازالة مصدر مهم للمنافسة الغير العادلة بين المصارف و الناشئة عن الفروقات في متطلبات الرقابة الوطنية بشأن راس مال المصرفي ، ووفقا لهذه الاتفاقية اصبح راس مال يتكون من مجموعتين نستوضحهما عبر الشكل التالي <sup>2</sup> :

<sup>1</sup> احمد قارون ، مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية راس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل شهادة الماجستير في العلوم التجارية سنة 2012-2013 ص 18

<sup>2</sup> صباح شنايت ، كريمة منصر ، النظام المصرفي الجزائري و اليات تطبيق الاجراءات الاحترازية للجنة بازل ص 162-163

الشكل ( 1 - 1 ) مكونات راس مال المصرفي وفقا للجنة بازل 1



المصدر : سعدي خديجة ، اشكالية تطبيق معيار كفاية راس المال بالبنوك وفقا لمتطلبات لجنة بازل - دراسة حالة البنوك الاسلامية - شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية سنة 2016-2017 ، ص 37

### ثانيا : معيار كفاية راس المال بازل 1

حددت للجنة معيارا موحدا لكفاية راس المال يكون ملزما لكافة المصارف كمعيار دولي<sup>1</sup> عالمي للدلالة على متانة المركز لمالي للمصرف ، حيث يتعين على جميع المصارف ان تلتزم بان تصل نسبة راس مالها الى مجموع اصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطرة الائتمانية 8/ نهاية عام 1992 مع منح ترتيبات انتقالية للمصارف ذات المستويات المنخفضة و قد حدد معيار انتقالي 7.25 نهاية سنة 1990

<sup>1</sup> سعدي خديجة ، اشكالية تطبيق معيار كفاية راس المال بالبنوك وفقا لمتطلبات لجنة بازل - دراسة حالة البنوك الاسلامية - شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص علوم مائة و مصرفية ، سنة 2016-2017 ص 37

وقد اطلق على هذه النسبة اسم " معيار كوك " نسبة الى كوك الذي اقترح هذه النسبة ،  
 واصبح فيما بعد رئيسا للجنة بازل و هي كالتالي :

معيار كوك = ( راس المال الاساسي + راس المال المساند ) / عناصر الاصول و الالتزامات مرجحة  
 باوزان مخاطرها اكبر او تساوي 8

و نتيجة للتطورات التي عرفتها الساحة الدولية في مجال استحداث الادوات و المشتقات  
 المالية ، ادخلت سنة 1996 م تعديلات على اتفاقية بازل الاولى بالإضافة الى المخاطر  
 الائتمانية التي يركز عليها حساب معدل كفاية راس المال ثم التركيز على المخاطر  
 السوقية، فأصبحت هذه الاتفاقية جاهزة للتطبيق سنة 1998 م و اتاحت للبنوك امكانية  
 اختيار بين الصيغة التنظيمية التي وضعتها اللجنة و النماذج الداخلية الخاصة بكل بنك  
 على حدة و التي يضعها لمواجهة مخاطره السوقية ، كما سمحت للبنوك بإصدار قروض  
 مساندة لأجل سنتين لتدخل ضمن الشريحة الثالثة المكونة لراس المال و هذا لمواجهة  
 المخاطر السوقية و عليه يصبح راس المال كما يلي<sup>1</sup> :

راس المال = راس المال الاساسي + راس المال التكميلي + القروض المساندة لأجل سنتين

<sup>1</sup> سعدي خديجة ، مرجع سبق ذكره ، ص 37

اقترحت اللجنة طرقا احصائية نمطية لاحتساب المخاطر السوقية و هذا نظرا لاختلاف هذه الاخيرة من بنك لآخر ، و عليه تصبح علاقة معدل كفاية راس المال كما يلي <sup>1</sup> :

$$\text{معدل كفاية راس المال} = \text{اجمالي راس المال} / \text{المخاطر باوزان مرجحة الاصول} + \text{مقياس السوقية للمخاطر} * 12.5 \text{ اكبر او يساوي } 8 /$$

### الفرع الرابع : ايجابيات و سلبيات اتفاقية بازل 1

#### اولا : ايجابيات اتفاقية بازل 1

تتمثل اهم ايجابيات المعيار في الامور التالية :

✓ الاسهام في دعم الاستقرار النظام المصرفي العالمي وإزالة التفاوت في القدرة المصارف على المنافسة ؛

✓ المساعدة في تنظيم عمليات الرقابة على معايير راس المال في المصارف و جعلها اكثر واقعية؛

✓ لم يعد المساهمون في المشروعات المصرفية مجرد حملة اسم ينتظرون العائد منها على غرار المشروعات الاخرى ، بل اقم ذلك المعيار المساهمي البنوك في صميم اعمالها

<sup>1</sup> صباح شنايت ، كريمة منصر ، مرجع سبق ذكره ، ص 163

✓ اصبح من المتاح للمساهم العادي القدرة على تكوين فكرة سريعة عن سلامة

المؤسسات المالية ؛

✓ يدعو تطبيق المعيار الى ان تكن البنوك اكثر اتجاها الى الاصول ذات المعامل

الاقل من حيث درجة المخاطرة .

ثانيا : سلبيات اتفاقية بازل 1

من ناحية اخرى تتمثل اهم السلبيات المتوقعة بالنسبة للمعيار فيما يلي :

✓ اذا ما قام بنك ما بإتباع اسلوب المشار اليه فان ذلك قد يعني التضخم الارياح لزيادة

الاحتياطات ، وهو ما من شأنه ان يسرع باستنزاف البنك ، لذا يتعين متابعة كفاية

المخصصات المكونة من جانب جهات الرقابة<sup>1</sup>؛

✓ قد يحاول احد البنوك التهرب من الالتزام بالاتجاه الى بدائل الائتمان التي تدرج خارج

الميزانية من اغفال تضمينها لمقام نسبة ، الامر الذي ينبغي متابعته من جانب سلطات

الرقابة ؛

<sup>1</sup> صباح شنايت ، كريمة منصر ، مرجع سبق ذكره ، ص 163

✓ اضافة تكلفة على المشروعات المصرفية تجعلها في موقف اضعف تنافسيا من المشروعات غير المصرفية التي تؤدي خدمات شبيهة ، اذ يتعين عليها زيادة عناصر راس المال بما يتطلب من تكلفة عند زيادة الاصول الخطرة <sup>1</sup> .

### المطلب الثاني : اتفاقية بازل الثانية

سيتم في هذا المبحث التطرق لأسباب إصدار اتفاقية بازل الثانية ومضمونها

#### الفرع الاول : اتفاقية بازل الثانية

##### اولا : تعريف اتفاقية بازل الثانية

تعتبر اتفاقية بازل الثانية نتيجة لسلسلة طويلة من الاقتراحات والاستشارات من السلطات الوصية للدول الأعضاء والمنشآت البنكية ، فأول اقتراح لمراجعة اتفاقية بازل الأولى التي تم إصدارها سنة 1988 تم نشره سنة 1999 من طرف بنك التسويات الدولية وذلك استجابة إلى طلب السلطات المحلية لعدد الدول الأعضاء ، كما تم تقديم اقتراحات أخرى في جانفي 2001 و أفريل 2003 وقد كانت هذه الاقتراحات مرفقة بسلسلة تضمنت ثلاث دراسات قامت بها مؤسسات بنكية حول وضعيتها ؛ حيث ساهمت هذه الدراسات والاستشارات بتقديم

<sup>1</sup> اماني فاطمة الزهراء ، عين السبع فاطمة الزهراء ، دور لجنة بازل في توجيه سياسة راس المل لدى البنك ، شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مابة ، 2013-2014 ص 45

العديد من التحسينات للتوصيات الأولية ، وقد تمت الموافقة على اتفاقية بازل 2 من قبل سلطات الدول الأعضاء قبل نشرها.

ثانيا : أسباب إصدار اتفاقية بازل الثانية وأهدافها

1 : اسباب اصدار الاتفاقية

قامت لجنة بازل بإصدار اتفاقية بازل الثانية نتيجة لمجموعة من الظروف والأسباب نذكر

منها:

✓ عدم مراعاة مقررات بازل لسنة 1988 لدى تحديد أوزان المخاطر لإخلاف درجة

التصنيف بين مدين وآخر؛

✓ من غير المناسب الاستمرار في التفرقة بين الدول على أساس كونها OECD

أو من غيرها -NON OECD، وذلك لأن مجموعة من الدول في المجموعة الأخيرة تتمتع

بجدارة ائتمانية عالية ، بينما تتسم اقتصاديات البعض الآخر منها بتقلبات ذات مستويات

مرتفعة مما يتطلب اختلاف أوزان المخاطر من دولة لأخرى ؛

✓ العمل على تحسين الأساليب المتبعة من قبل البنوك لقياس وإدارة المخاطر ؛

✓ توفير أدوات للسيطرة على المخاطر الائتمانية ، مثل توافر عقود المنشآت المالية مع التحسين في أساليب توفير الضمانات العينية ، الأمر الذي أستدعى بحث مدى إمكانية استبعاد أثر استخدام هذه الأدوات أو توافر الضمانات النقدية و ضمانات الحكومة المركزية ؛

✓ ظهور مخاطر جديدة مثل مخاطر تقلب أسعار الفائدة بالنسبة للأصول والالتزامات والعمليات خارج الميزانية بغرض الاستثمار طويل الأجل ؛

✓ مخاطر أخرى مثل مخاطر التشغيل<sup>1</sup> .

#### ب: أهداف إصدار اتفاقية بازل الثانية

قامت لجنة بازل بإصدار اتفاقية بازل الثانية لتحقيق جملة من الأهداف نذكر منها ما يلي :

✓ الرفع من معدلات الأمان وسلامة ومثانة النظام المالي العالمي ؛

✓ إدراج العديد من المخاطر لم تكن مدرجة من قبل وإيجاد نماذج اختبار جديدة أكثر

ملائمة للتطبيق في البنوك على كافة مستوياتها ؛

✓ يعتبر الهدف الرئيسي لاتفاقية بازل الثانية هو تدعيم صلابة النظام البنكي الدولي

وذلك من خلال ضمان أن قياس متطلبات رأس المال لا تمثل مصدر لعدم التوازن في

<sup>1</sup> احمد قارون ، مرجع سبق ذكره ، ص 25

المنافسة بين البنوك العالمية الكبيرة ، كما يعتبر كذلك من أهم مزايا اتفاقية بازل الثانية الثانية انها تشجع على إدارة المخاطر من خلال متطلبات رأس المال الحساسة للمخاطر التي تواجهها ؛

✓ تهدف هذه الاتفاقية إلى إنشاء طريقة أكثر شمولية في معالجة المخاطر.<sup>1</sup>

### ثالثا : مضمون اتفاقية بازل الثانية :

عند اصدار اتفاقية بازل الثانية تمت المحافظة على العديد من العناصر الخاصة باتفاقية بازل الأولى الصادرة سنة 1988 كالزامية التقييد ، بمؤشر الملاءة والمقدر ب 8 % على الأقل ، وكذلك الأمر بالنسبة لتعديلات 1996 والمتعلقة بقياس مخاطر السوق ، أما فيما يخص الإضافات التي جاءت بها الاتفاقية الثانية للجنة بازل فتتمثل في:

✓ إدخال متطلبات رأس مال متعلقة بالمخاطر التشغيلية ؛

✓ إمكانية استعمال نماذج داخلية لقياس مخاطر القروض ؛


✓ إدخال دعامة ثانية تحدد وتعرف المبادئ الأساسية للرقابة الاحترازية ؛

✓ إدخال دعامة ثالثة تتمثل في انضباط السوق.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> سهيلة عروف ، سمية عثمانية ، واقع تطبيق مقررات بازل 2 و بازل 3 في قطاع المصرفي الجزائري "دراسة حالة الجزائر " شهادة الماستر في العلوم التجارية ، سنة 2015-2016 ص 33  
<sup>2</sup> احمد قارون ، مرجع سبق ذكره 27

تشكل اتفاقية بازل الثانية من ثلاثة دعائم متكاملة، والشكل التالي يوضح ذلك<sup>1</sup>:

شكل (1 - 2) مضمون اتفاقية بازل الثانية



المصدر: احمد قارون ، مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية راس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل شهادة


الماجستير في العلوم التجارية سنة 2012-2013 ص 27

<sup>1</sup> احمد قارون ، مرجع سبق ذكره ، ص 27

## رابعاً : الدعائم الرئيسية الثلاثة لاتفاقية بازل 2

قد ركز الاطار الجديد لكفاية راس المال على 3 دعائم رئيسية موضحة في الشكل التالي<sup>1</sup>

### الشكل ( 1 - 3 ) الدعائم الرئيسية الثلاثة لاتفاقية بازل 2



المصدر : رافعي سارة ، مقررات بازل 2 و اثارها على المصارف الاسلامية ، دراسة حالة مصرف قطر الاسلامي

شهادة ماستر تخصص مالية و بنوك سنة 2014-2015 ص 62

### 1 - الدعامة الأولى : المتطلبات الدنيا لرأس المال

لم تتغير نسبة كفاية رأسمال في اتفاق بازل 2 ، حيث لا تزال معدل الكفاية 8 % كما كان

في بازل 1 ، كما يتشابه اتفاق بازل 1 و اتفاق بازل 2 في أساليب قياس مخاطر السوق .

<sup>1</sup> رافعي سارة ، مقررات بازل 2 و اثارها على المصارف الاسلامية دراسة حالة مصرف قطر الاسلامي شهادة ماستر تخصص مالية و بنوك سنة 2014-2015 ص 62

أما عن أبعاد الاختلاف بين الاتفاقين فيتمثل في تعريف أوزان مخاطر الأصول ، أي الطرق المستخدمة في قياس المخاطر ، بحيث أن الأساليب الجديدة التي قدمها اتفاق بازل 2 ستؤدي إلى تطوير تقييم المخاطر التي تتعرض لها البنوك ومن ثمة فمعدل كفاية رأسمال سيكون أكثر واقعية و اتساق مع حجم المخاطر .<sup>1</sup>

الجدير بالذكر أن اتفاق بازل عند صدوره في 1988 كان يغطي مخاطر الائتمان فقط ، لتقرر اللجنة إضافة مخاطر السوق في 1996 ، أما بالنسبة لاتفاق بازل 2 فإنه أضاف مخاطر التشغيل<sup>2</sup> .

بالنسبة لأساليب قياس مخاطر الائتمان في اتفاق بازل 1 فإن أوزان المخاطر محددة من قبل اللجنة وتستخدم مقاسا واحدا يناسب الجميع ، بينما طرح اتفاق بازل 2 ثلاث أساليب لحساب مخاطر الائتمان أسلوب التصنيف النمطي أو المعياري ، الأسلوب الأساسي والأسلوب المتقدم للتصنيف الداخلي IRB

#### ب - الدعامة الثانية : متابعة السلطات الرقابية

تستهدف هذه المتابعة التأكد من كفاية رأسمال بحسب نوعية مخاطر البنك و إستراتيجية المحافظة على المستويات المطلوبة لرأسمال بحيث يتكون هذا المحور من أربعة أسس :

<sup>2</sup> رافعي سارة ، مرجع سبق ذكره ، ص 62

✓ أن تكون لدى البنك عملية للتقييم الشامل لمدى كفاية رأسمال بالنسبة لشكل المخاطر

واستراتيجية

✓ للمحافظة على مستوى رأس المال ؛

✓ ينبغي على المراقبين أن يراجعوا و يقيموا التقديرات الداخلية للبنك لمدى كفاية

رأسمال إلى جانب قدرته

✓ على الإشراف و ضمان التزاماته بمعدلات رأسمال القانونية ؛

✓ ينبغي على المراقبين أن يتوقعوا من البنوك أن تعمل على مستوى أعلى من النسب

الدنيا لرأس المال القانوني

✓ ينبغي على المراقبين التدخل مبكرا لمنع هبوط رأس المال لأقل من المستوى الدني<sup>1</sup>

### ج - الدعامة الثالثة : انضباط السوق

تقترح اللجنة مزيدا من الإفصاح عن هيكل رأسمال البنك أو نوعية مخاطره وحجمها

وسياسته المحاسبية المتبعة لتقييم أصوله والتزاماته وتكوين المخصصات واستراتيجياته

للتعامل مع المخاطر ونظام البنك الداخلي لتقدير حجم رأس المال المتطلب ، يهدف

الإفصاح إلى تشجيع إتباع البنوك الممارسات المصرفية السليمة .

<sup>1</sup> رافعي سارة ، مرجع سبق ذكره ، ص 28

هكذا وبتطبيق البنوك لاتفاق بازل 2 بصورة سليمة والالتزام بتطبيق محاوره الثلاثة بدقة ستضمن سلامتها وإدارتها الجيدة للمخاطر بأنواعها المختلفة واحتفاظها بحجم رأسمال مناسب لتغطية تلك المخاطر.

### المطلب الثالث : اتفاقية بازل الثالث للرقابة المصرفية

#### الفرع الاول : اتفاقية بازل الثالثة

#### اولا : تعريف اتفاقية بازل الثالثة


عقب اجتماع محافظي البنوك المركزية و المسؤولين الماليين الممثلين لأعضاء 27 للجنة بازل بعد توسيعها ، في مقر اللجنة ببنك التسويات الدولية في مدينة بازل السويسرية في سبتمبر من عام 2010 ، اعلنت اللجنة موافقتهم على سن القواعد اكثر صرامة بشأن ادارة البنوك سميت بمقررات بازل 3 و في نوفمبر 2010 ، نوقش هذا المشروع بشكل جدي ، و صودق عليه من قبل زعماء مجموعة العشرين في اجتماعاتهم بمدينة سيول العاصمة الكورية الجنوبية ، ليتم بعد ذلك في 2010/12/16 اصدار النصوص النهائية المحددة للقواعد التنظيمية الرقابية لمقررات بازل الثالثة ، و التي كان من المتوقع تطبيقها على البنوك بشكل الزامي اعتبارا من نهاية عام 2012<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> حميدي كلتوم ، الاطار الجديد لاتفاق بازل 3 و دوره في تعزيز اليات الرقابة المصرفية و تحقيق السلامة المصرفية العالمية ، بدون سنة

يعتبر اتفاقية بازل الثالثة بمثابة استكمال للجهود التي تبذلها لجنة بازل لتحسين اطر القواعد التنظيمية للبنوك ، و هي مبنية على وثائق بازل الاولى و الثانية و تعرف هذه المقررات الجديدة بأنها مجموعة من المقاييس الاصلاحية التي تتناول خمس نقاط رئيسية : تتعلق بالشريحة الاولى لراس المال ، معيار الحد الادنى للسيولة ، استخدام مؤشر الرافعة المالية ضمن الادوات المالية لقياس مخاطر الائتمان ، توسيع نطاق المخاطر لبعض الادوات المالية المتخذة كأساس لضمان عمليات الائتمان ، و اخيرا التأثير الحلقى للاقتصاد مابين النمو و الانكماش ، و تطمح هذه المقررات الى تعزيز القوانين و الرقابة و ادارة المخاطر ، ومن ثمة تحقيق السلامة المصرفية .

تضمنت اتفاقية بازل الثالثة محورين اساسيين ، ركز المحور الاول على تدعيم راس مال البنوك بهدف الرفع من مستوى ملاءتها ، اما المحور الثاني فقد تضمن مجموعة من المعايير الدولية لادارة مخاطر السيولة في تلك الاخيرة ، و الشكل التالي يوضح اتفاقية بازل 3 :

الشكل ( 1 - 4 ) رقم : مضمون اتفاقية بازل الثالثة



المصدر : جلايلة عبد الجليل ، بن عبد الفتاح دحمان ، اليات الرقابة المصرفية في المنظومة المصرفية الجزائرية من

خلال المعايير الاحترازية لاتفاقيات لجنة بازل ، ص 180 ، 181

نستطيع القول بان اتفاقية بازل الثالثة تلزم البنوك برفع الحد الادنى لنسبة راس المال الاولي

من 2 % الى 4.5 % ابتداء من اول يناير 2015 و تلزمها بإضافة هامش احتياطي

اخر يتكون من اسهم عادية نسبته 2.5 % من الاصول و التعهدات المصرفية لتدعيم

او الحفاظ على راس المال يتزايد تدريجيا ليصل اللي مجموع بحلول الاول من جانفي

2019 الى 7 % و بنفس الطريقة بالنسبة للشريحة الاولى<sup>1</sup>

( راس المال الاساسي ) بعد رفعه من 4 % الى 6 % و هذا بالإضافة الى هامش اخر بين ( 0% و 2.5% ) لاستخدامه في مواجهة ازمات مختلفة محتملة مستقبلا ، مع الغاء ما يسمى بالشريحة الثالثة التي كانت سابقا .

**الفرع الثاني : الإصلاحات الجديدة في الدعامات الرئيسية ضمن اتفاقية بازل الثالثة**

**اولا : تحسين جودة و متانة و شفافية قاعدة رأسمال للدعامة الاولى**

اعلنت لجنة بازل عن تقوية كبيرة لمتطلبات راس القائمة من خلال حزمة الاصلاحات على الدعامة الاولى و التي نستعرضها فيما يلي :

1 - تحديد عناصر راس المال :

قررت لجنة بازل الثالثة تصنيف راس مال التنظيمي وفق شريحتين رئيسيتين و الغاء

الشريحة الثالثة على النحو التالي :

<sup>1</sup> جليلة عبد الجليل ، بن عبد الفتاح دحمان ، اليات الرقابة المصرفية في المنظومة المصرفية الجزائرية من خلال المعايير الاحترازية لاتفاقيات لجنة بازل ، ص 180 ، 181

**1 - الشريحة الاولى للاسهم العادية :**

راسمال اساسي = الاسهم العادية الصادرة عن المصرف + علاوة الإصدار الاحتياطات المصفح عنها +  
الاسهم العادية الصادرة عن شركات تابعة للمصرف و المملوكة من طرف ثالث .

**ب - الشريحة الاولى الاضافية :**

تتكون من جملة ادوات رأسمال غير مشروطة بعوائد و غير المقيدة بتاريخ استحقاق اي  
الادوات القادرة على استيعاب الخسائر فور حدوثها كالأسهم الممتازة و السندات الغير  
محددة بأجل<sup>1</sup> .

**ج - الشريحة الثانية :**

بعض السندات الثانوية ذات استحقاق اقل من 5 سنوات ، و القابلة لتحمل الخسائر قبل  
الودائع او قبل اية مطلوبات للغير على المصرف .

**د - الشريحة الثالثة :**

قامت اتفاقية بازل الثالثة بإلغاء الشريحة الثالثة من راس المال .

<sup>1</sup> ماجد صيد ، فاطمة الزهراء رقايقية ، انعكاسات معايير بازل الثالثة على منظومة الرقابة و الاشراف في النظام المصرفي الجزائري ، بدون سنة .

ثانيا : قامت اتفاقية بازل الثالثة بتعديل حدود نسبة كفاية رأس المال ابتداء من عام

2013 و لغاية عام 2018 وذلك وفقا لما يلي :

رفع نسبة الاصول الموزونة RWA الى الشريحة الاولى للأسهم العادية من 2 الى 4.5 بالمخاطر و هذا سيؤدي الى رفع نسبة الاصول الموزونة بالمخاطر الى الشريحة الاولى ( الاسهم العادية و الاضافية ) من 4.5 % الى 6 % .

اضافة رأس مال لغاية التحوط الى نسبة كفاية رأس المال بنسبة 2.5% و بذلك يصبح الحد الادنى لنسبة كفاية رأس المال بالإضافة الى رأس المال لغايات التحوط 10.5 % و سوف يستخدم لغاية الحد من توزيع الارباح.<sup>1</sup>

رأس المال الاضافي المعاكس لتغطية مخاطر الدورات الاقتصادية من 0% الى 2.5% .

رأس المال الاضافي لمواجهة المخاطر النظامية .

<sup>1</sup> سهيلة عروف ، مرجع سبق ذكره ، ص 49 ، 50

## خلاصة الفصل :

من خلال ما تم دراسته في هذا الفصل ، نستنتج ان :

- ✓ الرقابة المصرفية تعد سياسة مدى تحقيق البنوك لأهدافها ؛
- ✓ الوقوف على الانحرافات و تفسير اسبابها و تحديد اوجه التصحيح ؛
- ✓ وجود لجنة بازل للرقابة المصرفية التي لعبت دورا هاما في ظل التطورات التي تشهدها الصناعة المصرفية ، وذلك لبدئها بوضع حدود الدنيا لراس المال لتحقيق كفاية راس المال الذي اعتبر معيارا للسلامة المالية للبنوك و الرقابة الفعالة عليها ؛
- ✓ وقد عرفت هذه الاتفاقية عدة تعديلات لتتناسب مع التطورات .



# الفصل الثاني

## المبحث الاول : البنوك الجزائرية و تطور الجهاز المصرفي

المطلب الاول : بطاقة تعريفية لأهم البنوك في الجزائر

اولا : البنوك العمومية

### 1 - البنك الوطني الجزائري BNA :

تأسس البنك الوطني الجزائري BNA بتاريخ 13 جوان 1966 ، بموجب مرسوم 66 / 78 ليحل محل 71 وكالة تابعة للبنوك الفرنسية المحلية ، ويعتبر اول بنك تجاري عمومي .

### 2 - القرض الشعبي الجزائري CPA :

تأسس بنك القرض الشعبي الجزائري CPA بتاريخ 14 ماي 1967 ، براس مال قدره 50 مليون دينار و يعد ثاني بنك تجاري من حيث النشأة .

### 3 - البنك التجاري الخارجي BEA :

تأسس هذا البنك بتاريخ 01 اكتوبر 1967 تراس براس مال قدره 20 مليون دينار ، و هو بنك ودائعي تجاري عمومي .

### 4 - البنك الجزائري للتنمية BAD :

تأسس هذا البنك بتاريخ 07 ماي 1972 ، براس مال قدره نصف مليون دينار ، ليحل محل الصندوق الجزائري للتنمية و قد نقلت كل النشاطات و المهام التي كان يتمتع بها الصندوق الى البنك الجزائري للتنمية .

**5 - الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط CNEP :**

تأسس هذا البنك 10 اوت 1964 و هو متخصص في تمويل مشاريع السكن ، و قد تم تحويل الصندوق الى البنك و اصبح يتمتع بكل صلاحيات البنك .

**6 - بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR :**

تأسس بتاريخ 13 مارس 1982 ، انشا اساسا ليتمشى مع سياسة الحكومة في تطوير القطاع الفلاحي .

**7 - بنك التنمية المحلية BDL :**

تأسس هذا البنك عام 30 افريل 1985 ، براس مال قدره نصف مليون دينار ، وهو متخصص في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية ، و يقوم بتمويل الشركات العامة ذات الطابع الاقتصادي<sup>1</sup> .

**ثانيا : البنوك الخاصة****1 - بنك الاعمال الخاص :**

انشا في 07 ماي 1975 بمساهمة رؤوس اموال خاصة و اجنبية .

**2 - بنك البركة :**

تأسس في 26 ديسمبر 1990 و هو بنك يساهم في راس ماله بنك البركة العالمي و بنك الفلاحة للتنمية الرئيسية .

<sup>1</sup> بلعميش اشماء ، دور البنوك المركزية في مراقبة نشاط البنوك التجارية ، دراسة حالة البنك الوطني الجزائري ، شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية ، تخصص بنوك واسواق مالية ، ص 35، 36

### 3 - بنك الخليفة : <sup>1</sup>

اول بنك تأسس برؤوس اموال خاصة جزائرية و كان ذلك في مارس 1998.

### 4 - بنك تجاري مختلط :

انشا في 19 جوان 1989 من البنك الخارجي الليبي بمشاركة كل من :

✓ القرض الشعبي الجزائري

✓ البنك الخارجي الجزائري

✓ البنك الوطني الجزائري

✓ بنك الفلاحة للتنمية الريفية

### 5 - بنك SOCIET GENERALE :

هو بنك فرنسي عالمي له فروع عديدة بمختلف دول العالم ايضا في الجزائر .

### 6 - بنك الخليج :

هو بنك خليجي دخل للجزائر براس مال قدره 10 مليار دينار جزائري بدا عملياته في مارس

2004<sup>2</sup>

### 7 - بنك ABC الجزائر :

يعد اول مصرف دولي خاص مرخص بموجب قانون بالجزائر في سبتمبر 1988 يقدم

المنتجات و الخدمات المالية لتمويل التجارة الدولية .

<sup>2</sup> لعميش اشماء ، مرجع سبق ذكره ، ص 17 ، 19

المطلب الثاني : مؤشرات الصلابة المالية في القطاع البنكي الجزائري

في نهاية 2009 ، شكلت البنوك العمومية بما فيها صندوق التوفير 89 % من اجمالي اصول مجموع البنوك ، و 74.6 % من الناتج المصرفي ، و 81.4 % من الشبكة البنكية الوطنية ، وهذا ما يوضحه الجدول التالي

جدول (2) مؤشرات مردودية البنوك خلال الفترة ( 2011 - 2014 )

البيان	السنوات	2011	2012	2013	2014
القطاع البنكي : البنوك العمومية + البنوك الخاصة					
الملائة الاجمالية	23.77%	23.62	21.50	16.2	
مردودية راس المال ( قبل المؤونات )	24.58	22.67	18.97	23.90	
مردودية الاصول	2.10	1.93	1.67	2.01	
الرافعة المالية	50.16	45.87	40.46	37.96	
نسبة : المصاريف الكلية على نواتج الكلية ( قبل الضريبة )	35.07	35.64	33.48	28.46	

تحسنت وضعية القطاع المصرفي بوضوح خلال العشر سنوات الاخيرة كونه لم يتضرر سنة 2008 و انه فضلا لاصلاحيات بصفة مباشرة باثار الازمة المالية الدولية من 2007 مختلفة ، تعزز تسيير المخاطر المصرفية ، كما تعد مؤشرات صلابة النظام المصرفي معتبرة بل و تعزز البعض منها في السنوات الاخيرة .

بعد اقامة الاطار التنظيمي الجديد في سنة 2008 المتضمن الراس المال الادنى للمصارف و المؤسسات المالية قامت المصارف الخاصة بتعزيز اموالها الخاصة ابتداء من ديسمبر 2009 ، و كانت الدولة صاحبة الملكية .

بلغت نسبة ملائمة المصارف مستوى مرتفعا في نهاية سنة 2013 ، حيث تقدر النسبة الاولى التي تخص الاموال الخاصة القاعدية ( باكثر من 15.1 % و تقدر السنة الثالثة ) التي تخص الاموال الخاصة القانونية باكثر من 21% اي بمعدلات اعلى بكثير من المعايير الموصى بها في اطار بازل تعد مردودية المصارف العمومية و الخاصة المرضية : تقدر مردودية الاموال الخاصة العائد ب 19 % في 2013 مردود الاصول على راس المال بنسبة 1.7 % و عرف هامش الربح ارتفاعا 68.2 % في 2013 مقابل 64 % في سنة 2012 كما تحسنت نسبة الابعاء خارج الفوائد قليلا منتقلا من 35.6% في 2012 الى 33.5%

### المبحث الثاني : اللجنة المصرفية

تعد اللجنة المصرفية من احدى المؤسسات التي انشأها المشرع من اجل ضبط و حماية المجال المصرفي ، حيث نص عليها في الكتاب السادس من الامر رقم 03/11 المتعلق بالنقد و القرض و الذي يحمل عنوان مراقبة البنوك و المؤسسات المالية<sup>1</sup>

وقد تم انشاء اللجنة التقنية للمؤسسات المصرفية بموجب الامر 71/47 المتضمن مؤسسات القرض

<sup>1</sup> رابحي عزيزة ، طايبي شفيعة ، الحماية القانونية للنشاط المصرفي شهادة الماستر في الحقوق شعبة قانون اقتصادي و قانون الاعمال سنة 2013-2014 ص 27

و هو جهاز مكلف بالرقابة على البنوك التجارية ، وقد نظم المشرع الجزائري عملها بموجب المرسوم رقم 71/191 المتعلق بتشكيل و تسيير اللجنة التقنية للمؤسسات المصرفية ،اي لها دور استشاري اكثر منه رقابي ، وقد تم الغاء هذه اللجنة بموجب قانون رقم 86/12 المتعلق بنظام البنوك والقرض<sup>1</sup> .

### المطلب الأول : مفهوم اللجنة المصرفية

سنتناول في هذا المطلب تعريف اللجنة المصرفية وتشكيلتها ومدى تمتعها بالشخصية المعنوية .

#### الفرع الاول :تعريف وتشكيل اللجنة المصرفية

تنص المادة 143 على أنه "تتشأ لجنة مصرفية مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك والمؤسسات المالية وبمعاينة المخالفات المثبتة"<sup>2</sup> .  
و تتشكل اللجنة المصرفية التي تتخذ قراراتها بالغالبية من :

- ✓ محافظ بنك الجزائر رئيسا لها ويعوضه نائبه في الرئاسة في حالة غيابه ؛
- ✓ قاضيين ينتدبان من المحكمة العليا يقترحهما رئيسها الاول بعد استشارة المجلس الاعلى للقضاء ؛
- ✓ شخصية يقترحها وزير المالية (الاقتصاد ) بناء على كفاءتها في الأعمال البنكية وخاصة ذات البعد المحاسبي ؛

<sup>1</sup> حمزة دحمان ، النظام القانوني للجنة المصرفية شهادة الماستر في الحقوق سنة 2015-2016 ص 4  
<sup>2</sup> خوضر احمد . الرقابة على البنوك التجارية ' شهادة الماستر شعبة الحقوق سنة 2013-2014 ص 60

✓ يعين الاعضاء الاربعة لمدة خمسة سنوات بمرسوم يصدر عن رئيس الحكومة ويمكن تجديد تعيينهم وتتداول اللجنة المصرفية بنفس طريقة مجلس الإدارة وتكون قراراتها القاضية بتعيين موظف أو مدير مؤقت وكذا العقوبات التأديبية قابلة للطعن وفق القانون الاداري دون سواها من القرارات الصادرة عن هذه اللجنة ويجب أن يقدم الطعن خلال ستون يوما من تاريخ التبليغ تحت طائلة ردها شكلا ،ويتم تبليغ القرارات بالطرق غير القضائية أو وفقا لقانون الاجراءات المدنية و يكون الطعن من اختصاصات الغرفة الادارية للمحكمة العليا دون سواها ،غير أنه بعد إنشاء مجلس الدولة فإن الغرفة الإدارية المختصة اليوم أصبحت تابعة للدولة .

### الفرع الثاني : مدى تمتع اللجنة المصرفية بالشخصية المعنوية

إن المشرع الجزائري عند نصه على اللجنة المصرفية وضح أنها تعمل لحساب الدولة وأنه يساعدها

في ممارسة مهامها أعوان البنك الجزائري وذلك وفقا لما نصت عليه صراحة المادة 148 ن القانون السالف الذكر ، كما أنها تملك صلاحية تمثيل الدولة و التأسيس كطرف مدني في أي إجراء أمام المحكمة بل للمحكمة

أن تطلب فقط منها تقديم رأيها أو آية معلومة في أي مرحلة من مراحل المحاكمة، و بالمقابل فالمحافظ بحكم صفته (ممثل البنك المركزي و الدولة ) هو من يتأسس طرفا مدنيا وعليه فإن دلا ذلك على شئ

فعلى أن اللجنة لا تتمتع بالشخصية المعنوية و لا بالاستقلال المالي .

و تظهر أهمية مدى تمتعها بالشخصية المعنوية عند الحديث عن المسؤولية التي تقع على عاتق الدولة مادامت تعمل لحسابها ، وفي هذا السياق ثار جدال فقهي حول مدى إلزامية منح اللجنة المصرفية<sup>1</sup> شخصية معنوية خاصة ومستقلة عن الشخصية القانونية للدولة وتجدر الإشارة في الاخير إلى أن اللجنة المصرفية لا تتمتع بالشخصية المعنوية بعكس بعض التشريعات المقارنة ، فعلى سبيل المثال تتمتع اللجنة المصرفية البلجيكية بالشخصية المعنوية والقانونية الممنوحة من طرف المشروع البلجيكي.

### المطلب الثاني : صلاحيات اللجنة المصرفية

تعتبر اللجنة المصرفية سلطة مكلفة بالرقابة على اعمال البنوك و المؤسسات المالية في الجزائر و هي تكتسب صلاحياتها من خلال ما اوكل اليها من مهام وصلاحيات بعظ صدور القانون 90/10 ، ودعمت هذه الصلاحيات بشكل واضح بعد صدور الامر 03/11 المؤرخ في 26 اوت 2003 المتعلق بالنقد و القرض الذي عزز الاطار التشريعي و القانوني للرقابة المصرفية بالجزائر الذي خول لها مهمة الحراسة و الرقابة اذ تمتد سلطتها الى مجموع البنوك و المؤسسات المالية المرخص لها قانونا تحت اشراف من طرف محافظ بنك الجزائر شخصيا و الذي يعد مختلفا مما ورد قبل التعديل في القانون 90/10 المتعلق بالنقد والقرض السابق اين اجاز لأحد النواب المحافظ برئاسة اللجنة ، إلا انه في الواقع العملي يصعب تطبيقه و ذلك لكثرة المهام المخولة له.<sup>2</sup>

تصنف اللجنة المصرفية الى صنفين ، صلاحيات تخص صفتها كسلطة ادارية و اخرى كسلطة قضائية

<sup>1</sup>خوضر احمد , مرجع سبق ذكره ص 61

<sup>2</sup>مالكي محمد، الرقابة و الاشراف على البنوك ، شهادة الماجستير في القانون الخاص سنة 2011-2013 ص 191

### الفرع الاول : صلاحيات اللجنة المصرفية كسلطة ادارية

أن اللجنة المصرفية هي سلطة إدارية مستقلة ، فهو يعتبر ان هدف هذه الهيئات هو الحفاظ على تطبيق القانون في مجال الاختصاص المحدد لها ، إلى جانب الاعمال الصادر ة عنها تعد بمثابة أعمال الإدارة فالقرارات النافذة من صلاحيات السلطة العامة تقليديا معترف بها للسلطات الإدارية ، بذلك ينتقد رأي القائل بإضفاء الطابع القضائي .

و تتحدد أيضا الطبيعة الادارية للجنة المصرفية في كون تمتعها بسلطة إصدار قرارات فردية تتمثل في التنبيه و الأمر و هذا ما نصت عليه المادتين 111 و ، 112 من الامر رقم 11/03 المتعلق بالنقد و القرض ، بالإضافة إلى ذلك خول المشرع للجنة المصرفية مهمة التفتيش و المراقبة فتداول دوريا في مراكز البنوك و المؤسسات المالية ، و تقوم بتحديد قائمة المستندات و المعلومات اللازمة و مدة تسليمه<sup>1</sup>

### الفرع الثاني : صلاحيات اللجنة المصرفية كسلطة قضائية

اصبحت اللجنة المصرفية بموجب المادة 105 من امر 03/11 عين السلطة التنفيذية عن كل ما يجري في شؤون النقد و القرض و الذراع القمعي لها ، اذ زودها المشرع بمجموعة صلاحيات ، مجهزة بوسائل مادية و بشرية تكفل لها اداء هذه الصلاحيات ، وحددت المواد 111 ، 114 ، 112 من نفس الامر مجموعة من التدابير و العقوبات التي تتخذها اللجنة كهيئة قضائية . فإذا اخلت احدى المؤسسات الخاضعة لرقابة اللجنة بقواعد حسن سير المهنة ، يمكن للجنة ان توجه لها تحذيرا ، بعد اتاحة الفرصة لمسيرى هذه المؤسسة لتقديم توضيحاتهم و يمكن ان تدعو اي بنك او مؤسسة مالية عندما يبرر وضعيته تلك ، ليتخذ في اجل معين كل التدابير من شأنها ان تعيد او تدعم توازنه المالي او تصحح اساليب تسييره ،

<sup>1</sup> رابحي عزيزة ، طايبي شفيعة ، الحماية القانونية للنشاط المصرفي ، شهادة الماستر في الحقوق شعبة القانون الاقتصادي و قانون العام سنة 2013-2014 ص 31

وإذا اخل بنك او مؤسسى مالية بأحد الاحكام التشريعية او التنظيمية المتعلقة بنشاطه ولم يذعن للأمر او لم يأخذ في الحسبان التحذير ، يمكن للجنة ان تقضي بإحدى العقوبات الاتية :

الانذار ، التوبيخ ، المنع من ممارسة بعض العمليات و غيرها من انواع الحد من ممارسة النشاط التوقيف المؤقت لمسير او اكثر مع تعيين قائم على الادارة مؤقتا او عدم تعيينه فضلا عن ذلك يمكن للجنة

ان تقضي اما بدلا عن هذه العقوبات المذكورة او اضافة اليها بعقوبة مالية تكون مساوية على الاكثر لراس مال ادنى الذي يلزم البنك او مؤسسة مالية بتوفيره وتقوم الخزينة بتحصيل المبالغ الموافقة ، و اخيرا يمكن للجنة ان تضع قيد التصفية و تعيين مصف لكل مؤسسة تمارس بطريقة غير قانونية العمليات المخولة للبنوك و المؤسسات المالية او كل بنك او مؤسسة مالية خاضعة للقانون الجزائري بما فيه فروع البنوك و المؤسسات المالية الاجنبية العاملة في الجزائر<sup>1</sup>

### المطلب الثالث :علاقة اللجنة المصرفية بالسلطات الاخرى

#### الفرع الاول : علاقة اللجنة المصرفية ببنك الجزائر

يعتبر بنك الجزائر جهازا مستقلا عن اللجنة المصرفية رغم وجود نقاط مشتركة بينهما تتمثل في ترأس محافظ بنك الجزائر لكليهما ، تنسق عملية الرقابة بين اللجنة و الهيئات الموجودة على مستوى البنك الى جانب سهر اللجنة على احترام النصوص التنظيمية الصادرة عنها

#### اولا : علاقة اللجنة المصرفية بهيئات الرقابة الداخلية

<sup>1</sup>مالكي محمد , مرجع سبق ذكره ص 194

تتمثل هذه الهيئات في مركزية المخاطر ، مركزية المستحقات غير المدفوعة و مركزية الميزانية ، تلزم البنوك في اطار عملها بالانضمام الى هذه المصالح

### 1 - مركزية المخاطر :

تنص المادة 1 / 1 من النظام 01/92 على انه " يحدث ضمن هيكله مركزية المخاطر " من خلال المادة أعلاه فإن بنك الجزائر ينظم و يسير مصلحة مركزية المخاطر ، كما يدل اسمها فهي تسعى إلى تركيز المعلومات المرتبطة بالقروض و المستفيدين منها من اجل الكشف و تدارس المخاطر المرتبطة بهم ، و بالتالي فهي هيئة استعلام تمنح البنوك و المؤسسات المالية المعلومات الضرورية المرتبطة بالقروض و الزبائن و التي تشكل مخاطر محتملة كما أنها تعتبر هيئة إعلام و هو ما يبرر العلاقة بينها و بين اللجنة المصرفية إذ تقوم بإخطار هذه الأخيرة بكل مخالفة للنظام المذكور اعلاه وبذلك تضمن فعالية الرقابة المصرفية .

### 2 - مركزية المستحقات غير المدفوعة

تنص المادة 5/98 من الامر 11/03 على هيكل ثاني من هيكل بنك الجزائر يضطلع بمرحلة استرجاع القروض ، المعني يقوم بجمع المعلومات حول عوائق الدفع اوالمشاكل التي لها علاقة باستعمال مختلف وسائل الدفع.

### 3 - مركزية الميزانيات :

على أنه تنص المادة 10 من النظام 07/96 على انه : " يتم التصريح بمخالفات احكام هذا النظام وكذا أحكام النصوص اللاحقة إلى اللجنة المصرفية " .

يتضح من النص أن هذا الهيكل على غرار سابقه يقوم بإعلام اللجنة المصرفية كل مخالفة للنظام ، تكمن المهمة الأساسية له في مراقبة توزيع القروض الممنوحة و جمع المعلومات المحاسبية والمالية بالمؤسسات المستفيدة من هذه القروض و معالجتها ونشرها<sup>1</sup>. وبالتالي فالبنوك والمؤسسات المالية ملزمة بالتصريح السنوي أو الشهري، بحسب الحالة ، بالمعلومات اللازمة لتلك المركزيات وأداء عملها بأحسن وجه.

يعد مجلس النقد و القرض، طبقا لأحكام المادة 62 من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، النظام الذي ينظم سير مركزيات المخاطر وتمويلها من قبل البنوك والمؤسسات المالية التي لا تتحمل سوى تكاليفها المباشرة. كما تحكم النصوص التنظيمية مركزية المستحقات غير المدفوعة ويتم وصلها بنظم الدفع التي يشرف عليها بنك الجزائر. ويبين بعض المشرعين أن القطاع البنكي الجزائري، يخضع لرقابة 05 جهات أساسية، وهي:

- ✓ مراقبة المجلس الشعبي الوطني (القانون 80-04 المؤرخ في 01 مارس 1980 المتعلق بوظيفة الرقابة من طرف المجلس الشعبي الوطني)؛
- ✓ مراقبة مجلس المحاسبة (المرسوم الرئاسي 95-377 المؤرخ في 20 نوفمبر 1995 يحدد القانون الداخلي لمجلس المحاسبة)؛

<sup>1</sup>، 12 حمزة دحمان ، مرجع سبق ذكره ص 11

✓ مراقبة المفتشية العامة للمالية (المرسوم 80-53 المؤرخ في 01 مارس 1980 يتضمن

إنشاء المفتشية العامة للمالية)؛

✓ مراقبة اللجنة المصرفية في إطار صلاحياتها المحددة في قانون النقد والقرض 03-11

المعدل والمتمم؛

✓ مراقبة محافظي الحسابات ( القانون 10-01 المؤرخ في 29 جوان 2010 المتعلق بمهنة

خبير الحسابات ،محافظ الحسابات والمحاسب المعتمد).<sup>1</sup>

**ثانيا علاقة اللجنة المصرفية بالمديرية العامة للمفتشية العامة لبنك الجزائر:**

إن المديرية العامة للمفتشية لبنك الجزائر تضم مديريتان، مديرية المفتشية الداخلية والمديرية المفتشية الخارجية ، الأولى مركزية تضم مديريات فرعية وهي نيابة مديرية المالية و رقابة العمليات هذه الأخيرة مكلفة فقط بمراقبة بنك الجزائر ، اما الثانية فتقوم الرقابة على سير البنوك ، حيث تعمل بالتنسيق مع اللجنة المصرفية من خلال اشرافها على نيابة مديرية الرقابة بعين المكان او الرقابة الميدانية و نيابة مديرية الرقابة على الوثائق

<sup>1</sup> بن مويزة مسعود ، مطبوعة دروس في مقياس القانون البنكي ، السنة ثانية ماستر مالية و بنوك ، سنة 2017-2018 ، ص 59

## المبحث الثالث :انواع رقابة اللجنة المصرفية

### المطلب الاول : الرقابة الميدانية

#### اولا : الرقابة الميدانية لسنة 2010

تميزت اعمال الرقابة الميدانية على مستوى المصارف و المؤسسات المالية التي تم القيام بها في سنة 2010 ، بترجيح نسبي للمهام المخصصة لجانب المكافحة ضد تبييض الاموال و تمويل الارهاب ، على مستوى جميع المصارف المتواجدة في الساحة و المصالح المالية للبريد .

عرفت بالتالي عمليات الرقابة الميدانية تطورا معتبرا ، لمجموع 52 مهمة رقابة في 2010 مقابل 30 في 2009 وبالتالي تخص عمليات الرقابة بعين المكان المنجزة خلال 2010 ، بالنسبة ل 50 منها في اطار الاشراف المصرفي و بالنسبة لعمليات التجارة الخارجية توجد اعمال التحقيق المتعلقة بالمهام الشاملة التي قامت بها المديرية العامة للمتنشية العامة خلال السداسي الثاني من 2010 لدى مصرفيين خاصين ، في المرحلة الاخيرة من الاكتمال فيما يخص بمهام تقييم المحفظة القرض المنجزة خلال السنة المالية 2010 فقد بلغ عددها 5 % فيما يخص التحقيقات الخاصة المنجزة على مستوى المصارف و المؤسسات المالية فقد سجل بموجب سنة 2010

تحقيق 19 عملية خاصة ، تمحورت هذه التحقيقات التي تضمنت مراجعة العمليات المصرفية للزبائن سواء تعلق الامر بالأشخاص الطبيعيين او المعنويين ، اساسا حول

موضوعين رئيسيين : تبييض الاموال من جهة ، و عمليات التجارة الخارجية من جهة  
اخرى<sup>1</sup>

### ثانيا : الرقابة الميدانية لسنة 2011

يغطي برنامج تحقيق مهمات الرقابة الميدانية مختلف و جهات نشاط المصارف و  
المؤسسات المالية ، حيث 20 من 27 المتواجدة في الساحة كانت محل زيارة واحدة على  
الاقل خلال سنة 2011 اي نسبة تغطية قدرها 74 % تم تسجيل خلال سنة 2011 ثمانية  
و ثلاثون 38 مهمة رقابة الميدانية منها 10 ذات الطابع العام المتعلقة برقابة جميع فروع و  
نشاطات المؤسسات الرقابية

في مجال مكافحة تبييض الاموال وتبعا للرقابة المحققة في هذا المجال في 2010 حققت  
المصارف و المؤسسات المالية تقدما في مجال ملائمة اجهزتها الخاصة بمكافحة تبييض  
الاموال و تمويل الارهاب .

تم اجراء 6 تحقيقات بموجب مهمات الموضوعية لدى المصارف بموجب سنة 2011  
تضمنت 2 منها اخريتان تعلقتا بجهاز مكافحة تبييض الاموال و تمويل الارهاب .<sup>2</sup>

### ثالثا : الرقابة الميدانية لسنة 2012

في 2012 واصلت المديرية العامة للمفتشية العامة لبنك الجزائر الجهود المبذولة خلال  
السنوات السابقة لمراقبة نقاط ضعف النظام المصرفي مراقبة وثيقة

<sup>1</sup> ، التطور السنوي 2010، ال تطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص137  
<sup>2</sup> التطور السنوي 2011، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص147، 144

تميزت هذه السنة بنهاية المرحلة التجريبية المنهج الجديد للرقابة القائمة على المخاطر والشروع في توسيع التدريجي لمنهجية التاكد هذه لتشمل مصارف الساحة الاخرى ابتداءا من الثلاثي الاخير لسنة 2012

اجرت مديرية الرقابة الميدانية 33 مهمة لدى 17 مصرفا

بعد تسجيل معدل ضعيف نسبيا في سنة 2011 اي 7 مهمات ، ركزت الرقابة في 2012 من جديد على عمليات التحويل و الاستيراد التي تمت بموجب التعاملات الجارية مع الخارج<sup>1</sup>

#### رابعا : الرقابة الميدانية لسنة 2013

في اطار تطبيق التدريجي للمنهج الجديد المتعلق بالإشراف المصرفي و المركز على المخاطر على مجمل المصارف و المؤسسات المالية في الساحة ، و الذي دخل سنته الثانية من التنفيذ الفعلي في 2013 ، تعلق البرنامج السنوي للرقابة بعين المكان بالقيام بمهمات الرقابة الكاملة ، اضافة الى مهمات الرقابة الكاملة 5 المحققة ، قامت المديرية العامة للمفتشية العامة بمهمات من نوع رقابة خاصة بمواضيع معينة لدى 5 مصارف عمومية تم القيام خلال سنة 2013 ، ب 4 مهمات تدخل في اطار رقابة عمليات التجارية الخارجية .

في اطار الصلاحيات الجديدة لبنك الجزائر في مجال التحريات و التحقيقات وفقا لتعديل الامر رقم 11/03 المتعلق بالنقد و القرض الذي ادخل في سنة 2010 ، ثم القيام بمهمات تحقيق تعلقت بالعمليات المصرفية مع الزبائن ل 8 مؤسسات اخرى و استهدفت واحدة من

التطور السنوي 2012 ، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص 146 ، 147<sup>1</sup>

جهة اخرى ، ثم القيام بمهمتين لدى شركة نقل الجوي ، و هكذا سجلت سنة 2013 24 عملية رقابة ميدانية منها 22 اجريت لدى 13 مصرفا<sup>1</sup>

### خامسا : الرقابة الميدانية لسنة 2014

تمثل الرقابة الميدانية الركن الثاني لنظام الرقابة المصرفية حيث يضمن موثوقية وأهمية البيانات والمعلومات المقدمة من البنوك والمؤسسات المالية من حيث التقارير المحاسبية الحصيفة والتقارير السنوية عن الرقابة الداخلية ومراقبة المخاطر وكذلك مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب. تقوم هذه الرقابة أيضا بتقييم جودة حوكمة وإدارة المؤسسات التي تم تفتيشها ؛ هذه الجوانب لا يمكن تتبعها من خلال الرقابة المستندية فقط.

يتم تنفيذ مهام الرقابة الميدانية، التي تدخل في نطاق تنفيذ البرنامج السنوي الذي تضعه اللجنة المصرفية ، على أشكال مختلفة. عادة ، هذه الرقابة ذات الطابع العام، والتي تغطي جميع المخاطر وجميع مصالح المؤسسة التي يتم تفتيشها. كما أنها قد تكون محدودة النطاق (المهام تفتيش حول مواضيع خاصة) ، أي موجهة نحو تقييم جانب معين من النشاط المصرفي.

بالإضافة إلى ذلك ، يمكن إطلاق مهام مخصصة وغير معلنة بمبادرة من بنك الجزائر بموجب الصلاحيات الجديدة المسندة إليه بموجب الأمر رقم 10-04 المؤرخ 26 أغسطس 2010 ، المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض ، ويجري إبلاغ اللجنة المصرفية بنتائج تلك المهام. لقد نفذ الهيكل المسؤول عن الرقابة الميدانية خطة عمل مؤلفة من (32) مهمة للسنة المالية 2014 ، تغطي المواضيع التالية:

-الرقابة الكاملة (06 مهمة) ؛

<sup>1</sup> التطور السنوي 2013 ، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص137، 138

-تقييم محفظة الائتمان (03 مهمة)؛

-التجارة الخارجية (04 مهمة) ؛

- بعثات التحقيق الخاصة (19 مهمة)<sup>1</sup>.

### سادسا : الرقابة الميدانية لسنة 2015

قامت الهيئة المكلفة بالرقابة الميدانية بتطبيق خطة عمل شملت 45 مهمة تفتيش غطت

مواضيع التالية :

رقابة شاملة 10 مهمات

رقابة عمليات التجارة الخارجية 09 مهمات

بعثات تحقيق خاصة 26 مهمة<sup>2</sup>

### سابعا : الرقابة الميدانية لسنة 2016

قامت المديرية المكلفة بعمليات الرقابة الميدانية ، خلال السنة قيد الدراسة ، بتنفيذ مخطط

عمل يغطي جملة من المواضيع تتمحور حول 5 عناصر التالية<sup>3</sup> :

✓ مهمة التنقيط المصرفي

✓ مهمات خاصة

✓ مهمات رقابة عمليات التجارة الخارجية

✓ مهمات التحقيق

<sup>1</sup> التطور السنوي 2014 ، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص 115

<sup>2</sup> التطور السنوي 2014 ، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص 124

<sup>3</sup> التطور السنوي 2015 ، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر طبع في نوفمبر 2004 ، ص 124

يشمل مخطط العمل هذا ، مهمات انطلقت و استكملت خلال السنة قيد الدراسة ، وأخرى شرع فيها مع نهاية السنة المالية السابقة و امتدت اعمالها الى غاية 2016 ، و هذا فضلا عن عدد من المهمات التي بوشر العمل فيها سنة 2016 ، و التي من المقرر استكمالها في سنة 2017.<sup>1</sup>

## المطلب الثاني : الرقابة المستندية

### اولا : الرقابة المستندية لسنة 2010

في 2010 ، شملت الرقابة على اساس المستندات ، التي تشكل المستوى الاول لنظام انذار مبكر ، الذي من شأنه ان يسمح بمراقبة افضل للنظام المصرفي على 26 مصرفا ، ومؤسسة مالية ، ستة مصارف عمومية ، 14 مصرفا خاصا، مؤسستان ماليتان عموميتان ، 4 مؤسسات مالية خاصة بما فيها تعاضديه التامين<sup>2</sup>

### ثانيا : الرقابة المستندية لسنة 2011

سمحت ممارسة الرقابة على اساس المستندات في الجانب المتعلق باحترام المصارف و المؤسسات المالية للتدبير الاحترافي المسير للوظيفة ، بمعاينة 50 حاة عدم احترام ، اي مخالفة . تعود هذه الاخيرة في 26 % من الحالات الى المصارف الخاصة ( 38 % في 2010 ) و في 18 % من الحالات الى المصارف العمومية ( 40 % في 2010 ) . كانت المؤسسات المالية الخاصة المسؤولة في 36 % من حالات المخالفة التي تمت في 2011 ( مقابل 22% في 2010 ) ، غير ان المؤسسات المالية العمومية قد سجلت 20%

<sup>1</sup> التطور السنوي 2016، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص 116 ، 117  
<sup>2</sup>التطور السنوي 2010، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص 135 ، 137

## مقابل اي مخالفة في سنة 2010

فيما يخص الاحترام العام من طرف المصارف و المؤسسات المالية للتدابير القانونية و التنظيمية ، تجدر الملاحظة بأنه و على اساس التصريحات المرسلة ، قامت 19 مؤسسة خاضعة باحترام كل المعايير الاحترازية ، مقابل 14 مؤسسة خلال سنة 2010 ، مسجلة بذلك تحسنا مقارنة بالسنة الماضية<sup>1</sup>.

## ثالثا : الرقابة المستندية لسنة 2012

تم تسجيل انخفاض قليل من عدد المخالفات قدره 4 % مقارنة مع سنة 2011

سجل خلال سنة 2012 48 حالة عدم احترام المعايير التنظيمية تخص 6 مؤسسات خاضعة ، منها 20.8 % من طرف المصارف العمومية مقابل 18% في سنة 2011 ، و 41.7 % من طرف المؤسسات المالية العمومية مقابل 20 % في سنة 2011 و 37.5 % من طرف المؤسسات المالية الخاصة مقابل 36 % في سنة 2011

من جهة اخرى ، فيما يخص المؤسسات التي احترمت التدابير التنظيمية ، لوحظ ان 23 مؤسسة خاضعة قد احترمت كل المعايير الاحترازية مقابل 19 في سنة 2011 وهو ما يدل على تحسن الوضعية الاحترازية للنظام المصرفي في مجمله<sup>2</sup>

## رابعا : الرقابة المستندية لسنة 2013

تم تسجيل ارتفاع في عدد المخالفات المرتكبة تعلقت بعدم المطابقة مع التنظيم المعمول به (

35.4 مقارنة بسنة 2012 )

<sup>1</sup> التطور السنوي 2011، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص145

<sup>2</sup>التطور السنوي 2012 ، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص147

تم تسجيل 65 حالة عدم احترام المعايير التنظيمية تخص 11 مؤسسة ، منها 29.9 سجلت لدى المصارف العمومية ( 20.8 في سنة 2018 ) و 6.2 سجلت لدى المصارف الخاصة و 46.2 سجلت لدى المؤسسات المالية العمومية ( 41.7 في سنة 2012 ) و 18.5 سجلت لدى المؤسسات المالية الخاصة ( 37.5 في سنة 2012 )

بلغ عدد المؤسسات التي احترمت كل التدابير التنظيمية على اساس التصريحات المستلمة 18 مقابل 23 في سنة 2012<sup>1</sup>

#### خامسا : الرقابة المستندية لسنة 2014

تعتمد مراقبة المستندات على التقارير والمعلومات التي يتم إرسالها بشكل دوري من قبل البنوك والمؤسسات المالية مما يسمح بمراقبة دائمة لأوضاعهم على أساس فردي (تحليل الحيطة الجزئية) والشامل (تحليل الحيطة الكلية). يهدف هذا الرصد إلى اكتشاف نقاط الضعف الناشئة عن تحليل البيانات والمعلومات الأخرى المسجلة في المؤسسات المصرحة. ويتم إرسال التقارير الموجزة إلى لجنة المصرفية لاتخاذ مزيد من الإجراءات في حالة حدوث مخالفات أو مخاطر في مؤسسة المصرحة.

بالنسبة لعام 2014 ، فإن استغلال التقارير والتصريحات المختلفة المرسله من قبل البنوك والمؤسسات المالية بموجب الرقابة المستندية قد أتاح ملاحظة الجوانب المتعلقة بالامتثال للأحكام القانونية والتنظيمية المعمول بها، بزيادة مخالفات قدرها حوالي 3 % عن سنة 2013 ، حيث انتقل العدد من 64 حالة في عام 2013 إلى 66 حالة في عام 2014. ويرتبط هذا الموقف أساساً بعدم الامتثال لمعيار صافي الأصول في 53% من الحالات.

<sup>1</sup>137التطور السنوي 2013، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر طبع في نوفمبر 2004 ، ص

شكلت الانتهاكات الخاصة بالتشريعات والقوانين الأخرى، فلقد سجل: 21 % تجاوز لمتطلبات رأس المال التحوطية بنسبة 25 % لسنة (6) مؤسسات ، و 15 % لعدم الامتثال لنسبة السيولة، والتي لم تحترمها (5) مؤسسات. في حين أن 8% من المخالفات تتعلق بانتهاك معيار وضعية والتي ارتكبتها (3) مؤسسات، في حين أن 3% من الانتهاكات مرتبطة بمعايير كفاية رأس المال والموارد الدائمة حيث سجل الك لدى مؤسستين مصرفيتين.

فيما يتعلق بنظام الرقابة الداخلية، يتعين على والبنوك المؤسسات المالية ، وفقاً للمادتين 71 و 72 من النظام رقم 11-08 المؤرخة 28 نوفمبر 2011 بشأن الرقابة الداخلية، أن ترسل إلى اللجنة البنكية ، مرة واحدة على الأقل في السنة ، تقريراً عن الرقابة الداخلية و تقرير آخر عن رصد وقياس المخاطر التي يتعرضون لها. ويُظهر فحص أحدث التقارير السنوية ، بالنسبة لبعض المؤسسات ، جهوداً كبيرة في تعزيز أنظمة الرقابة الداخلية وتكييفها مع متطلبات اللوائح الجديدة؛ ويظهر ذلك، على وجه الخصوص ، بتنظيم أفضل لنظام الرقابة الداخلية وتنفيذ الإجراءات المكيفة مع النظام المذكور أعلاه والتحسينات، وإن كانت غير كافية ، في نظم المعلومات.

بشكل عام ، تتمحور أوجه القصور المحددة في سياق الرقابة المستندية حول النقاط التالية:

- عدم كفاية الضوابط على العمليات والإجراءات الداخلية خاصة فيما يتعلق بالتجارة الخارجية والمحاسبة ومخاطر الائتمان وإدارة المخاطر التشغيلية وإجراءات عدم التحديث ؛
- عدم كفاية تنظيم الرقابة الدورية لعدم وجود الموظفين المؤهلين ؛
- تحديد وتقييم ونظم قياس المخاطر غير مكتملة حيث لا تغطي الإجراءات المنفذة جميع المخاطر المهمة، وتقريباً لا يوجد تطبيق لبطاقة المخاطر ؛

- عدم كفاءة نظم المعلومات لعدم الامتثال لقواعد الحكم الرشيد لنظم المعلومات ؛
- عدم إضفاء الطابع الرسمي على خطة عمل إدارة أزمة السيولة وغياب و / أو عدم تنفيذ خطة استمرارية الأعمال ؛
- أوجه القصور في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ولا سيما فيما يتعلق بتدريب الموظفين ، وإنشاء نظم فعالة للإنذار المبكر ومعرفة العملاء.
- فيما يتعلق برأي مدقي الحسابات، تجدر الإشارة إلى أن الموافقة كانت مع التحفظات، والتي تتعلق بشكل رئيسي بالبنوك العامة ، بالنظر إلى بعض أوجه القصور في نظم المعلومات الخاصة بهم.<sup>1</sup>

#### سادسا : الرقابة المستندية لسنة 2015

سمحت الاعمال القائمة على استغلال مختلف البيانات و التقارير المرسله من قبل المصارف و المؤسسات المالية ، في اطار الرقابة على اساس المستندات بتحديد 73 حالة عدم امتثال للاحكام القانونية و التنظيمية وهو نفس العدد المسجل السنة السابقة .

تم اصلاح كل حالات عدم الامتثال في معامل الملاءة التي سجلت في الربع الاخير لسنة 2014

اما فيما يخص حالات السيولة التي سجلت في النصف الثاني من سنة 2014 و تفاقمت مع السنة الموالية التي تمت تسويتها في نهاية سنة 2015

وبشان تقسيم المخاطر سجلت تجاوزات على مستوى 3 مصارف خاصة<sup>2</sup>

<sup>1</sup> التطور السنوي 2014 ، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص 147

<sup>2</sup> التطور السنوي 2015، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر، ص

### سابعا : الرقابة المستندية لسنة 2016

في هذه السنة سمح استغلال مختلف التقارير و التصريحات الواردة من المصارف و المؤسسات المالية ، الكشف عن 77 حالة عدم امتثال للمعايير التنظيمية مقابل 73 حالة تم تسجيلها في سنة 2015<sup>1</sup>

عرفت فجوات السيولة التي تمت معاينتها على مستوى 3 مصارف عمومية ابتداء من السداسي الثاني لسنة 2014 ، تفاقما في سنة 2016 ، كما واجه مصرفين عموميين اخرين مشاكل في السيولة خلال سنة 2016 فقط و تمكنا من تصحيح اوضاعهما خلال نفس السنة المالية

فيما يتعلق بتقسيم المخاطر ، واصل مصرف 1 في تسجيل تجاوزا لهذا المعيار ، في حين تمت معاينة انخفاض تدريجي في الفارق مقارنة بالمعيار التنظيمي الخاص بتركيز القروض اي 25 من الاموال الخاصة التنظيمية

بخصوص مستوى الالتزامات بالتوقيع على عمليات التجارة الخارجية ، تم تسجيل 3 حالات عدم الامتثال للمعيار لدى 3 مصارف تمكن مصرفا واحدا من تسوية و وضعيته بصفة سريعة نسبيا

شكل مصرف واحد نقص في تشكيل وسادة الامان خلال الثلاثي الثاني و الثالث فيما يتعلق بالسيولة ، سجلت 4 مصارف انخفاض في معاملاتها التي اصبحت دون الحد الادنى 100 %

<sup>1</sup>التطور السنوي 2016، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص

تجاوز مستوى الالتزامات الخارجية بالتوقيع لمصرف واحد امواله الخاصة خلال 10 اشهر  
الاولى من السنة

### المطلب الثالث : الرقابة الشاملة و الرقابة الخاصة

#### الفرع الاول : الرقابة الشاملة

#### اولا : الرقابة الشاملة سنة 2010

توجد اعمال التحقيق المتعلقة بالمهام الشاملة التي قامت بها المديرية العامة  
للمفتشية العامة خلال السداسي الثاني من سنة 2010 ، لدى مصرفين خاصين في المرحلة  
الاخيرة من الاكتمال .

و بالمقابل ابرزت نتائج المراجعات المنجزة بموجب مهمة الرقابة الشاملة لمصرف خاص ،  
نقائص على الصعيد التنظيمي ، لاسيما قسم المحاسبة ، تركيزا في نشاطه حول العمليات  
التجارة الخارجية حيث تشكل المنتجات المكون الرئيسي للفوائد المحققة ، اضافة الى فوارق  
في التصريحات في المجال تقسيم المخاطر مقارنة بالتزاماته الحقيقية<sup>1</sup>.

#### ثانيا : الرقابة الشاملة سنة 2011

يتضح من 10 مهمات للرقابة الشاملة ، انه على الرغم من التطورات التي تمت معاينتها  
عموما في تسيير المؤسسات التي تم تدقيقها ، سواء على التدقيق المؤسساتي و التحكم في  
المخاطر او تجميع هياكلها المالية ، غير ان بعض النقائص في مختلف الفروع لا تزال باقية

<sup>1</sup> التطور السنوي 2010، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص 139

بمستويات حدة محدودة ، لكنها تستلزم اجراءات تصحيحية للقضاء على نقاط الضعف التي تؤثر على درجة تعرضها للمخاطر<sup>1</sup>

### ثالثا : الرقابة الشاملة سنة 2012

تعد نوعية الاصول مرضية ، كون محفظة القرض تتكون من 90 % من قروض سلمية ، كما تشكل القروض المشكوك في تحصيلها صافية من المؤونات حوالي 3 % من مجمل المحفظة .

فيما يتعلق بالسيولة ، تشير معطيات هذه المصارف نسب السيولة مقدرة بشهر واحد ، و هي وضعية فائض السيولة جد معتبر ، اذ يفوق متوسطه ضعف المعيار التنظيمي<sup>2</sup>

### رابعا : الرقابة الشاملة سنة 2013 :

تسمح وضعية فائض السيولة التي تميز اغلبية اغلبية المصارف المطابقة هذه الاخيرة مع الشروط التنظيمية ، خلال 2013 عرف مصرف واحد وضعية تضيق في سيولته ، بالمقابل لا تزال نقائص اخرى موجودة خصوصا في مجال :

- ✓ تدابير الرقابة الداخلية
- ✓ الامن المعلوماتي و موثوقية انظمة المعلومات و التي ينبغي لجودة معلوماتها ان تتحسن اكثر لضمان فاعلية اكبر
- ✓ تسيير المخاطر ، التي تنقص فاعليته في بعض الحالات
- ✓ التحكم و متابعة الخطر العملياتي .

كما سجلت بعض مشاكل بخصوص حوكمة مؤسسة مالية اثرت على تسييرها السليم<sup>1</sup>.

<sup>1</sup>التطور السنوي 2011 ، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص 145  
<sup>2</sup>التطور السنوي 2012، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص 147

**خامسا : الرقابة الشاملة سنة 2014**

نفذت 06 مهام رقابة كاملة في إطار المنهجية القائمة على المخاطر، وقد غطت 02 من البنوك العمومية، و04 بنوك مملوكة للقطاع الخاص. وقد لوحظت تحسينات في الأداء العام للبنوك الخاضعة للرقابة، على الرغم من أن بعض أوجه القصور التنظيمية وتنفيذ أحكام الرقابة الداخلية لا تزال متكررة، لا سيما فيما يتعلق بتنفيذ خرائط المخاطر، عدم كفاية الربط الهرمي لوظيفة الرقابة الداخلية والإجراءات التشغيلية غير الكافية وغير المكتملة. كما لوحظ أن غالبية البنوك الخاصة التي تم تفتيشها تفقر إلى خطط استراتيجية أو أنها غير كافية. كما لا يزال من الممكن تحسين آليات مكافحة غسل الأموال، لا سيما الجوانب المتعلقة بفعالية أنظمة الإنذار ونقص الموارد البشرية المؤهلة.

كما تواصل وظيفة المحاسبة تسجيل أوجه القصور التي تؤثر على جودة التصريحات القانونية والوضعية الناتجة عنها، بسبب نقاط الضعف في نظم المعلومات للعديد من البنوك. بالإضافة إلى ذلك، كان هناك تركيز كبير للمخاطر على بعض شركات القطاع العام.

يشتمل نظام مراقبة وقياس ومراقبة مخاطر الائتمان على العديد من نقاط الضعف، لا سيما فيما يتعلق بتحليل الملفات وتصنيف وتوفير المستحقات ومنح الائتمان للعملاء غير المصرفيين نظراً لحالتهم المالية غير المتوازنة.

في مجال السيولة الزائدة لجميع البنوك التي تمت زيارتها، لا يبدو أن إدارة المخاطر تشكل مصدر قلق كبير لهذه المؤسسات، كما يتضح من نقاط الضعف المرتبطة بعدم وجود تنويع

في مصادر التمويل ومستوى التمويل. الأصول السائلة للبنوك الخاصة، والتي لا تزال غير كافية.<sup>1</sup>

### سادسا : الرقابة الشاملة سنة 2015

اجريت المهمات 10 للرقابة الشاملة وفقا لمواصفات المنهجية المبينة على المخاطر ، شملت 5 مصارف عمومية و 4 مصارف خاصة و مصرف واحد ذو راس مال مختلط و قد اجريت اشغال الرقابة في هذا الصدد على اساس التواريخ المرجعية لقفل الحسابات التالية :

31 ديسمبر 2014 ل 4 مصارف ، و 30 جوان 2015 لمصرف واحد و 31 ديسمبر 2013 لمصرفين بدأت مهمة الرقابة فيهما نهاية سنة 2014 و اكتملت في سنة 2015<sup>2</sup>

### سابعا : الرقابة الشاملة سنة 2016

تم الشروع في 3 مهمات رقابة شاملة ، خصت مصرفين و مؤسسة مالية واحدة ، وهي مهمات بقيت جارية الى غاية نهاية سنة 2016

يقدم فيما يلي اهم النتائج الاولية ، المستخلصة من الاعمال الجارية حول الوضعيات لغاية نهاية 2015 ، و الخاصة بالمؤسسات الثلاثة التي خضعت للرقابة :

1- نوعية الاصول و الاموال الخاصة :

✓ تجاوز المعيار القانوني لتقسيم المخاطر ( 25 % من الاموال الخاصة القانونية )  
بفعل تركيز عال للمخاطر ، لأحد المصارف ، على مؤسسة تنتمي الى القطاع العام.

<sup>1</sup> التطور السنوي 2014 ، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص 149

<sup>2</sup> التطور السنوي 2015 ، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص 124

✓ عدم وجود تحليل تفصيلي لمردودية الزبائن عند تصنيف المخاطر ، مما ادى الى تواجد مستفيدين من القروض ، يتميز باوضاع مالية في تدهور بل حتى غير متوازنة من خلال التصريحات التي تغطي مدة ستة ثلاثيات ، تبين ان معامل الملاءة الخاص بالمؤسسة المالية الخاضعة للرقابة ، و قد عرف استقرارا ، بمتوسط يقارب 34 %

## 2- السيولة :

ادى تقييم عنصر السيولة في مصرفين خاضعين للرقابة ، الى استخلاص المعايينات الرئيسية التالية :

✓ المستوى المعتبر للقروض الممنوحة باجال استحقاقات تفوق 10 سنوات ، الذي نجم عنه ارتفاع مستوى مخاطر التحول

✓ انخفاض مستوى الموجودات في الصندوق و مستوى الحسابات العادية ، مما اثر على معامل السيولة الذي انتقل من 151 % الى 141% في حين يبقى هذا الاخير يفوق بكثير المعيار القانوني المحدد ب 100%<sup>1</sup>

## الفرع الثاني : الرقابة الخاصة

### اولا : الرقابة الخاصة لسنة 2010 :

فيما يخص التحقيقات الخاصة المنجزة على مستوى المصارف و المؤسسات المالية ، لقد سجل بموجب سنة 2010 ، تحقيق 19 عملية خاصة تتمحور حول موضوعين اساسيين : تبييض الاموال من جهة ، و عمليات التجارة الخارجية من جهة اخرى .

<sup>1</sup> التطور السنوي 2016 ، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص

تميزة سنة 2010 بشكل لا يمكن تجاهله لسير العملية في نطاق واسع مغطية جميع المصارف على الساحة ، كذلك المصالح المالية للبريد ، مهمة انطلقت في بداية فيفري سنة 2010 وخصت لتقييم الجهاز الداخلي للوقاية و مكافحة ضد تبييض الاموال و تمويل الارهاب ، الموضوع من قبل هذه المؤسسات تمت هذه المهمة في اطار الجهد المتواصل من طرف السلطات العمومية في مجال مكافحة الافات ذات طابع اقتصادي من فساد و تبييض الاموال<sup>1</sup> .

### ثانيا : الرقابة الخاصة لسنة 2011 :

تم اجراء 6 تحقيقات بموجب مهمات موضوعية لدى المصارف بموجب سنة 2011 تضمنت 2 منها تقييم محفظة مصرفين و 2 تعلقتا بجهاز مكافحة تبييض الاموال و تمويل الارهاب .

بادرت المديرية المكلفة لدى بنك الجزائر ب 15 مهمة تتمثل اساسا بموجب التأكد من مطابقة العمليات المعينة مع التدابير التشريعية و التنظيمية في مجال مكافحة تبييض الاموال و مخالفات تنظيم الصرف

تم مباشرة 7 مهمات للرقابة بعين المكان لملفات توطين عمليات التجارة الخارجية و عمليات اخرى مع باقي العالم خلال سنة 2011 حيث تم انهاء 3 منها<sup>2</sup>

### ثالثا : الرقابة الخاصة لسنة 2012 :

بادرت المديرية العامة للمفتشية العامة ، في سنة 2012 ب 15 مهمة تحقيق خاصة ، انتهت 14 منها مع اعداد و ارسال التقارير الخاصة بها للجنة المصرفية

<sup>1</sup> التطور السنوي 2010، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص 139  
<sup>2</sup>طور السنوي 2011، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص 146

دونت المعاينات التي تمت خلال التحقق و كذلك تلك المتعلقة ب 4 مصارف خاصة معنية بالرقابة المجرة ، تبقى المهمات 3 التي تمت مباشرة فيهم نهاية نوفمبر سنة 2011 على مستوى المصارف ذات رؤوس اموال خاصة دوما قيد التحقيق<sup>1</sup>

#### رابعاً : الرقابة الخاصة لسنة 2013 :

اظهرت نتائج التحريات التي اجريت في هذه السنة تحسنا في تدابير تسيير المخاطر القرض لكن تبقى هذه التدابير غير كافية نظرا لغياب نظام تنقيط الداخلي يضمن تحليلا احسن نوعية لمخاطر القرض

تم القيام ب 4 مهمات رقابة بعين المكان تتعلق بالتحقق من ملفات توطين عمليات التحويل و استرداد الاموال<sup>2</sup>

#### خامساً : الرقابة الخاصة لسنة 2014

شهد عام 2014 إكمال تسعة عشر (19) مهمة تحقيق خاصة إلى البنوك والمؤسسات المالية. تتبع هذه التحقيقات عموماً المعلومات الواردة من وحدة معالجة الاستخبارات المالية (CTRF)، والتي ترتبط بشبهة غسل الأموال. ولقد كشفت بعض هذه التحقيقات عن أوجه قصور في الاجراءات الداخلية لمكافحة غسيل الأموال والرقابة عليها<sup>3</sup>.

#### سادساً : الرقابة الخاصة لسنة 2015

تم القيام في هذه السنة ب ب 26 بعثة تحقيق خاصة اجريت منها 24 بعثة لدى المصارف و المؤسسات المالية ، و القيام ب 9 مهمات لرقابة عمليات موطنة لدى 6 مصارف خاصة

<sup>1</sup>التطور السنوي 2012 ، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص 148

<sup>2</sup>التطور السنوي 2013 ، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص139

<sup>3</sup>التطور السنوي 2014 ، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص 150

و مصرف عمومي ، كما انطلقت اعمال 5 مهمات اخرى في سنة 2015 ، ادت اعمال التحقيقات من قبل مفتشي المحلفين لبنك الجزائر ، الى اعداد 16 محضر مخالفة لانتهاك قوانين و انظمة الصرف و حركة رؤوس الاموال من و الى الخارج ، بما في ذلك 15 محضرا اثبات ضد المصارف و محضر واحد ضد متعامل اقتصادي<sup>1</sup>

### سابعا : الرقابة الخاصة لسنة 2016

تم القيام في هذه السنة ب ب 3 مهمات خاصة تتعلق مهمتين بتقييم عنصر السيولة على مستوى مصرفين بينما خضعت اشغال المهمة الثالثة دراسة وضعية احد المصارف ، عقب طلب هذا الاخير التنازل عن محله التجاري ووقف نشاطه في الجزائر كشفت اعمال تقييم عنصر السيولة على مستوى المصرفين عن صعوبات هيكلية على مستوى احدهما ، امام عدم كفاية الاموال المجمعة في السوق النقدية ن كان هذا المصرف اول من لجا الى اعادة التمويل من طرف بنك الجزائر ، و ذلك ابتداءا من شهر اوت 2016<sup>2</sup>

<sup>1</sup>التطور السنوي 2015 ، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص126  
<sup>2</sup>التقرير السنوي 2016، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر ، ص 121

## خاتمة الفصل :

تتطلع معظم البلدان الى تقوية انظمة الرقابة و الاشراف على قطاع البنوك و تعميق السيادة المصرفية للبنوك من خلال تبني مجموعة من القواعد الاحترازية و الاليات الرقابية التي تحكم و تقيد اعمال المنظمات و تنظيم مهنة البنوك وذلك من اجل :

- ✓ سلامة المراكز المالية لهذه المؤسسات
- ✓ حماية لمصالح المدخرين و المستثمرين و المساهمين
- ✓ توصلا الى جهاز مصرفي سليم قادر على المساهمة في التنمية الاقتصادية
- ✓ تسعى الى تحقيق الاستقرار النقدي مع افضل معدلات للنمو الاقتصادي بالإضافة الى التقليل من احتمالات التعرض للهزات المالية الداخلية و الصدمات الخارجية ينظر الى الرقابة المصرفية من طرف السلطات النقدية الممثلة عادة في البنك كونها :
- ✓ اداة فاعلة في تحقيق عدد من الاهداف الجوهرية
- ✓ بتحسين الاداء المصرفي
- ✓ رفع كفاءة البنوك بصفتها وسيطا ماليا و منتجا في نفس الوقت
- ✓ قناعة السلطات الجزائرية بأهمية وجود اطار رقابي كفاء لضمان استقرار و سلامة النظام المالي الجزائري بصفة عامة و القطاع المصرفي بصفة خاصة .
- ✓ جاء في قانون النقد و القرض 10/90 كأهم محطة للإصلاحات التي عرفتھا الجزائر منذ الاستقلال لينتقل الجهاز المصرفي الى مرحلة جديدة من التطوير و التعبير على كافة الاصعدة ، و كان لهذا التطور الهام انعكاساته الواضحة على اليات البنك .



الختامنة

## الخاتمة :

حاوت الدراسة التعرض لموضوع الرقابة التي تمارسها اللجنة المصرفية في الجزائر على البنوك. ولتحقيق الهدف من الدراسة قمنا بإسقاط وتقييم تلك الرقابة خلال الفترة 2010-2016، والتي توصلنا من خلالها إلى أنواع وأهم نتائج رقابة تلك اللجنة على البنوك في الجزائر، وأوجه القصور التي يميزها.

يمكننا القول من خلال الدراسة ، أن التطورات التي شهدتها البيئة المصرفية إدت الى إجبار البنوك على تبني رقابة اللجنة المصرفية كعملية ضرورية وملحة لضمان سلامة النظام المصرفي ، حيث لها دور هام في رفع اداء البنوك وضبطه على النحو الذي يضمن سلامة مركزها المالي .كما فتحت بازل لرقابة اللجنة المصرفية المجال للبنوك الجزائرية ، للارتقاء بالأداء المصرفي وتحسينه، وتعزيز قدرتها في مواجهة الازمات المالية والمصرفية من خلال أنشطة وآليات رقابة اللجنة المصرفية عليها، ومن خلال نوعي الرقابة: الميدانية والمستندية عامة؛ والرقابة الشاملة خاصة.

### ❖ نتائج اختبار الفرضيات:

1. تعتبر الرقابة المصرفية شرطا أساسيا لتحقيق سلامة القطاع المصرفي وتعزيز استقراره، فبدونها يمكن ان يؤدي نشاط البنوك إلى أزمات مصرفية واقتصادية. لذلك يكمن الدور الأساسي للرقابة المصرفية في ضمان الالتزام بالقوانين والتشريعات من جهة. وضمان التوازن المالي للبنوك. خاصة وان الخاصية للنظام المصرفي تتمثل في أن أي أزمة تصيب أحد بنوك الجهاز المصرفي قد تتحول بسرعة الى البنوك والمؤسسات المالية العاملة فيه. وهذا ما أشرنا عليه في المبحث الخاص بالرقابة المصرفية وأهميتها. وعليه ثبتت صحة

## 2. الفرضية الأولى.

3. تعد الرقابة المصرفية والمخاطر المصرفية و الإشراف المصرفي مواضيع اساسية في اتفاقية بازل سواء كانت الأولى أو الثانية أو الثالثة. ولقد كان نتاج تلك المواضيع أن بازل قسمت الرقابة المصرفية التي تمارسها السلطات النقدية للبلد في نوعين رئيسيين، هما: الرقابة المستندية والتي تعتمد على مراجعة المستندات والتصريحات المالية التي تقوم بها البنوك لدى الهيئات المختصة. والرقابة الميدانية والتي تعتمد على إرسال فرق تفتيش على فروع ومقرات البنوك. وهو ما أشرنا له في المبحث الثالث من الفصل الاول والخاص باتفاقية بازل. وعليه ثبتت صحة الفرضية الثانية.

4. تعد اللجنة المصرفية السلطة الإشرافية والرقابية على البنوك والمؤسسات المالية في النظام المصرفي في الجزائر بحيث تعتبر هيئة رقابية من خلال رقابتها على المستندية والميدانية على نشاط البنوك ووفقا لما نصت عليه اتفاقية بازل. كما أنها تقوم بالمقابل بتطبيق المخالفات والجزاءات على المؤسسات المخالفة باعتبارها سلطة جزائية. تلك المخالفات التي تتنوع وتتدرج وفقا لخطورتها وآثارها على الجهاز المصرفي ككل. ورغم أن الجهاز المصرفي الجزائري لا يتجاوز عدد المتعاملين به 30 متعاملا، يسيطر فيه القطاع العمومي على 85% من أصوله. بينما يعد دور القطاع البنكي الخاص والمؤسسات المالية الخاصة والعمومية دورا ضعيفا، رغم أن عددها كبيرة مقارنة بعدد البنوك العمومية. ولذلك تمارس اللجنة المصرفية مهماتها في إطار قانو النقد والقرض لسنة 2003 ، وتقوم بالك على السهر على وقاية اجهاز المصرفي من المخاطرة العالية وعلى وقوع ازمات مصرفية تهز الثقة في النظام المصرفي الجزائري ككل. ولقد لاحظنا من خلال فترة الدراسة 2010-2016 أن اللجنة من خلال الاجهزة التي تجندها أن هناك مخالفات عديدة مرتكبة من طرف البنوك العمومية والخصه على حد سواء خاصة في مجالات غدارة المخاطر والرقابة الداخلية ووفقا لما نصت عليه اتفاقية بازل. وهو ما أشرنا له خلال الفصل الثاني بمباحثه الثلاث. وعليه ثبتت صحة الفرضية الثالثة.

## ❖ توصيات الدراسة :

بعد التحليل والحصول على النتائج، توصلنا الى العديد من التوصيات منها :

1. يجب النظر لرقابة اللجنة المصرفية كوسيلة وأداة وقائية أكثر منها أداة علاجية، وذلك للتحقق من أجل التحقق من أن النشاط البنكي يزاول وفقا للقوانين لا من اجل تصويب الاخطاء التي يقع فيها.
2. تكثيف عمليات الرقابة التي تقوم بها اللجنة المصرفية على البنوك من اجل السماح لأعوانها من اكتساب مهارات فنية و تجربة في الميدان .
3. تكوين أعوان اللجنة المصرفية والبنوك على حد سواء على عمليات وآليات الرقابة المصرفية السليمة ووفقا لما نصت عليه اتفاقية بازل.
4. يجب توفير الآليات التي تسمح للجنة المصرفية في الجزائر لأداء مهامها بحرية وشفافية، مما قد يزيد من فعالية رقابتها على البنوك في الجزائر.
5. تفعيل العقوبات التي تصدرها اللجنة المصرفية وتقليل العقوبات الإدارية والاجراءات المعقدة في تنفيذها. خاصة وان فترة الدراسة 2010-2016 أثبتت ان الكثير من البنوك بقي العديد من آليات الرقابة لديها أداءه ضعيفا خلال الفترة.
6. توفير التكنولوجيا المعلوماتية اللازمة للجنة المصرفي لزيادة فعالية مراقبة للبنوك في الجزائر، خاصة وأن الفترة المدروسة أوضحت أن نظام المعلومات في البنوك الجزائرية ضعيف جدا، ولا يتماشى مع المتطلبات التكنولوجية الحديثة. تلك التكنولوجيا قد تفيد اللجنة المصرفية في أسوب وتقنية تقديم البنوك لتصريحاتها وتقاريرها المالية السنوية. وبما يسمح برقابة أكثر فعالية وسرعة.

## ❖ آفاق الدراسة :

لقد حاولنا من خلال هذه الدراسة معالجة موضوع رقابة اللجنة المصرفية على البنوك في الجزائر خلال الفترة 2010-2016. لكن نظرنا لتوسع مدى هذا الموضوع الخاص بالرقابة المصرفية، فإنه يمكن تطويره في العديد من المجالات لعل أهمها:

- رقابة اللجنة المصرفية على المؤسسات المالية الجزائرية؛
- رقابة اللجنة المصرفية على فروع البنوك الاجنبية في الجزائر؛
- اللجنة المصرفية في الجزائر بين الرقابة المستندية والرقابة الميدانية؛
- دور رقابة اللجنة المصرفية في الوقاية من الازمات المصرفية في النظام المصرفي الجزائري؛
- آليات رقابة اللجنة المصرفية على البنوك الاسلامية في الجزائر.

## I. الكتب :

1. رشاد العصار ، رياض الحلبي ، النقود و البنوك ، دار الصفاء للنشر و التوزيع ، الطبعة الاولى عمان 2000
2. بوعتروس عبد الحق ، الوجيز في البنوك التجارية ، مطبوعات جامعة منتوري ، قسنطينة ، 2000
3. شاكرك القزويني ، محاضرات في اقتصاد ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة الثانية ، الجزائر 1992
4. خليل الشماع ، ادارة المصارف ، جامعة بغداد ، كلية الادارة و الاقتصاد ، سلسلة دراسات في ادارة الاعمال ، الطبعة الثانية ، بغداد 1975
5. فريد الصلح ، موريس النص ، المصرف و الاعمال المصرفية ، بيروت ، الاهلية للنشر و التوزيع 1989
6. زياد سليم رمضان ، محفوظ احمد جودة ، ادارة البنوك ، دار وائل للنشر و التوزيع عمان ، 2003
7. خالد امين عبد الله ، العمليات المصرفية ، ( الطرق المحاسبية الحديثة ) دار وائل للنشر و التوزيع ، 2003
8. جعفر جزار ، البنوك في العالم ، دار النفائس للنشر بدون سنة
9. يوسف كمال ، محمد ، فقه الاقتصاد النقدي ، دار الهداية للطباعة و النشر و التوزيع ، القاهرة ، سنة 1993
10. سمير محمد عبد العزيز ، اقتصاديات ادارة النقود و البنوك في اطار عالمية القرن 21 ، المكتب الحديث ، الاسكندرية ، سنة 2006 ،
11. خالد الامين عبد الله ، العمليات المصرفية ، دار وائل للنشر الاسكندرية ، مصر ، الطبعة الثانية 2000
12. طاهر محسن الغالي ، وائل محمد ادريس ، الادارة الاستراتيجية ، دار وائل للنشر الاردن الطبعة الاولى سنة 2007

13. محمد كمال خليل الحمزاوي ، اقتصاد الائتمان المصرفي ، منشأة المعارف مصر  
الطبعة الثانية 2000

14. خالد امين عبد الله ، اسماعيل ابراهيم الطراد ، ادارة العمليات المصرفية ( المحلية و  
الدولية ) دار النشر عمان ، الاردن ، الطبعة الاولى 2006

15. زياد رمضان ، محفوظ جودة ، الاتجاهات المعاصرة في ادارة البنوك ، دار وائل  
للطباعة و النشر عمان سنة 2000

16. عبد الغفار حنفي ، ادارة المصارف ، دار الجديدة للنشر القاهرة ، سنة 2002

17. محمد عبد الفتاح الصيرفي ، ادارة البنوك ، دار المناهج للنشر و التوزيع ، عمان ،  
الطبعة الاولى سنة 2006

18. ضياء مجيد الموسوي ، الاقتصاد النقدي ، قواعد و انظمة و نظريات و سياسات و  
مؤسسات نقدية ، دار الفكر الجزائر ، سنة 1993

19. حسين بن هاني ، اقتصاديات النقود و البنوك ، المبادئ و الاساسيات ، دار و  
مكتبة الكندي ، للنشر و التوزيع ، الطبعة الاولى عمان سنة 2014

20. عبد القادر عطية ، اتجاهات حديثة في التنمية ، الدار الجامعة الاسكندرية 2002  
2003-

21. سيد عبد الفتاح صالح ، دراسات في محاسبة المنشأة المالية ، سنة 2000 4

22. جميل الزيدانين السعودي ، اساسيات في الجهاز المالي ، دار وائل للطباعة و النشر  
عمان سنة 1999

23. محمد سويلم ، ادارة المصارف التقليدية و المصرف الاسلامي ، دار الطباعة  
الحديثة ، القاهرة سنة 1987

24. سيد الهواري ، ادارة البنوك، مكنية عين الشمس ، القاهرة سنة 1986

25. خالد امين عبد الله ، العمليات المصرفية ، دار وائل للنشر ، عمان ، سنة 2000

26. محمود يونس ، عبد النعيم مبارك ، النقود و اعمال البنوك و الاسواق المالية ، قسم  
الاقتصاد ، الدار الجامعية الاسكندرية ، مصر 2002-2003

27. منير ابراهيم هندي ، ادارة البنوك التجارية ، توزيع المكتب العربي الحديث ، الاسكندرية ، سنة 2015
28. طارق طه ، ادارة البنوك التجارية ، ادارة البنوك في بيئة العولمة و الانترنت ، دار الفكر الجامعي الاسكندرية ، سنة 2007
29. طارق طه ، ادارة البنوك و نظم المعلومات المصرفية ، الاسكندرية ، مصر سنة 2000
30. الطاهر لطرش ، تقنيات البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، سنة 2001
31. بن علي بلعزوز ، محاضرات في النظريات و السياسات النقدية ، ديوان المطبوعات الجامعية 2004
32. محمد خليل برعي ، النقود و البنوك و التجارة الدولية ، دار الثقافة العربية ، جامعة القاهرة ، مصر 1993
33. زياد سليم رمضان ، محفوظ احمد جودة ، ادارة البنوك ، دار وائل للنشر و التوزيع عمان ، 2003
34. خالد امين عبد الله ، العمليات المصرفية ، ( الطرق المحاسبية الحديثة ) دار وائل للنشر و التوزيع ، 2003
35. جعفر جزار ، البنوك في العالم ، دار النفائس للنشر بدون سنة
36. طاهر محسن الغالي ، وائل محمد ادريس ، الادارة الاستراتيجية ، دار وائل للنشر الاردن الطبعة الاولى سنة 2007
37. محمد كمال خليل الحمزاوي ، اقتصاد الائتمان المصرفي ، منشأة المعارف مصر الطبعة الثانية 2000

## II. الرسائل الجامعية :

38. مالكي محمد، الرقابة و الاشراف على البنوك ، شهادة الماجستير في القانون الخاص سنة 2011-2013
39. رابحي عزيزة ، طايبي شفيعة ، الحماية القانونية للنشاط المصرفي ، شهادة الماستر في الحقوق شعبة القانون الاقتصادي و قانون العام سنة 2013-2014
40. بريش عبد القادر ، التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمات المصرفية و زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية ، شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر نقود مالية سنة 2005-2006
41. رشيد صالح عبد الفتاح صالح ، البنوك الشاملة ، شهادة الماجستير كلية الحقوق الاسكندرية سنة 2000
42. سفيان او عمران، اهمية رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية في تحقيق استقرار الجهاز المصرفي "حالة الجزائر" نيل شهادة الماستر سنة 2016-2017
43. بن صغير نبيل ،رياسين محمد الامين ، الرقابة على الموارد البشرية مع دراسة نموذجية لمصنع بنطال -مغنية - شهادة ماستر سنة 2015-2016
44. بوزيرة فاطمة ، الرقابة المصرفية في الجزائر وفق لجنة بازل و دورها في رفع اداء البنوك التجارية دراسة حالة فروع ولاية سعيدة شهادة الماستر سنة 2015-2016
45. خوضر أحمد، الرقابة على البنوك التجارية شهادة الماستر قانون اعمال سنة 2014 - 2015
46. يحياوي محمد تأثير اصلاحات بازل 3 على الدور الرقابي للسلطات النقدية -دراسة حالة السلطات النقدية الجزائر شهادة الدكتوراه العلوم الاقتصادية سنة 2017-2018
47. منار حنيئة ، المعايير الدولية للرقابة المصرفية و تطبيقاتها في الجزائر شهادة الماستر في القانون العام فرع تنظيم اقتصادي سنة 2013-2014 ص 9، 10

48. حورية حمني ، الية رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية و فعاليتها - حالة الجزائر - شهادة الماجستير
49. داودي رجاء ، ادارة المخاطر الائتمانية و فق لجنة بازل دراسة حالة بنك الجزائري الخارجي - bea وكالة ام بوافي - شهادة الماستر 2012-2013
50. سي احمد حياة ، الرقابة المصرفية لكفاية راس المال و فق معايير بازل الدولية ، دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية سنة 2016-2017
51. يحيوي محمد ، تأثير اصلاحات بازل 3 على الدور الرقابي للسلطات النقدية دراسة حالة السلطات النقدية الجزائر شهادة الدكتوراه قسم العلوم الاقتصادية سنة 2017-2018
52. احمد قارون ، مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية راس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل شهادة الماجستير في العلوم التجارية سنة 2012-2013
53. صباح شنايت ، كريمة منصر النظام المصرفي الجزائري و اليات تطبيق الاجراءات الاحترافية للجنة بازل
54. سعبيدي خديجة ، اشكالية تطبيق معيار كفاية راس المال بالبنوك وفقا لمتطلبات لجنة بازل - دراسة حالة البنوك الاسلامية - شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية سنة 2016-2017
55. امامي فاطمة الزهراء ، عين السبع فاطمة الزهراء ، دور لجنة بازل في توجيه سياسة راس المل لدى البنك شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية ، 2013-2014
56. سهيلة عروف ، سمية عثمانية ، واقع تطبيق مقررات بازل 2 و بازل 3 في قطاع المصرفي الجزائري "دراسة حالة الجزائر " شهادة الماستر سنة 2015-2016 ص 33 واقع تطبيق مقررات بازل 2
57. رافعي سارة ، مقررات بازل 2 و اثارها على المصارف الاسلامية دراسة حالة مصرف قطر الاسلامي شهادة ماستر تخصص مالية و بنوك سنة 2014-2015

58. رابحي عزيزة ، طايبي شفيعة ، الحماية القانونية للنشاط المصرفي شهادة الماستر في الحقوق شعبة قانون اقتصادي و قانون الاعمال سنة 2013-2014
59. حمزة دحمان ، النظام القانوني للجنة المصرفية شهادة الماستر في الحقوق سنة 2015-2016
60. خوضر احمد . الرقابة على البنوك التجارية ' شهادة الماستر شعبة الحقوق سنة 2013-2014
61. بلعيد زهية ، الرقابة المصرفية و دورها في تفعيل اداء البنوك التجارية الجزائرية ، دراسة حالة البنك الفلاحة و التنمية الريفية ، البدر ، شهادة الماجستير في نقود مالي و بنوك سنة 2007
62. حياة نجار ، ادارة المخاطر المصرفية و فق اتفاقية بازل ، شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية 2013/2014
63. عبد الرزاق حبار ، المنظومة المصرفية الجزائرية و متطلبات استيفاء مقررات لجنة بازل ، شهادة ماجستير تخصص نقود مالية ، شلف سنة 2006
64. محمد زميت ، النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية ، شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر سنة 2006-2007
65. رومان خديجة ، طالب نريمان ، ادارة المخاطر المصرفية في البنوك التجارية وفق اتفاقية بازل 3 شهادة الماستر تخصص مالية و تسيير المخاطر سنة 2013 -2014
66. شيخ عبد الحق ، الرقابة على البنوك التجارية شهادة الماجستير فرع قانون الاعمال بومرداس سنة 2009-2010 .
67. قارة مصطفى امال ، الاصلاح البنكي الجزائري ، شهادة الماجستير ، بتصرف رقم 133 ، 2004 - 2005
68. بن مويزة مسعود ، مطبوعة دروس في مقياس القانون البنكي ، السنة ثانياة ماستر مالية و بنوك ، سنة 2017 -2018

### III. الدوريات و المجالات :

69. حميدي كلتوم ، الاطار الجديد لاتفاق بازل 3 و دوره في تعزيز اليات الرقابة المصرفية و تحقيق السلامة المصرفية العالمية
70. جلايلة عبد الجليل ، بن عبد الفتاح دحمان ، اليات الرقابة المصرفية في المنظومة المصرفية الجزائرية من خلال المعايير الاحترازية لاتفاقيات لجنة بازل
71. ماجد صيد ، فاطمة الزهراء رقايقية ، انعكاسات معايير بازل الثالثة على منظومة الرقابة و الاشراف في النظام المصرفي الجزائري
72. بحوصي مجدوب ، استقلالية بنك الجزائر مؤسسات الرقابة الاولى بين قانون النقد و القرض 90-10 و الامر 11/03، مجلة الواحات للبحوث و الدراسات العدد 16 ، 2012
73. عمران نادية ، الرقابة على البنوك التجارية ، مذكرة اجازة المدرسة العليا للفضاء  
الدفعة 15 ، المدرسة العليا للفضاء الجزائر ، سنة 2004-2007

### التقارير و الدراسات :

74. التقرير السنوي 2010، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر
75. التقرير السنوي 2011، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر
76. التقرير السنوي 2012، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر
77. التقرير السنوي 2013، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر
78. التقرير السنوي 2014، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر
79. التقرير السنوي 2015، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر
80. التقرير السنوي 2016، التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر

#### **.IV القوانين و التشريعات :**

81. المادة 114 من القانون 10/90 الصادر بتاريخ 1990/04/14 المتعلق بقانون النقد و القرض